written by Rakan Alayedh

مفهوم المُلْك في القرآن

بين التمكين المشروط المؤقت والتمليك المطلق الدائم

راكان العايض

1446 هـ / 2025 م

رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِّن لِّسَانِي يَفْقَهُوا قَوْلِي

مفهوم الملك في القرآن

بين التمكين المشروط المؤقت والتمليك المطلق الدائم

راكان آل عايض

© راكان آل عايض
مفهوم الملك في القرآن
بين التمكين المشروط المؤقت والتمليك المطلق الدائم

بريطانيا - لندن
1446 هـ / 2025 م

للتواصل والاستفسارات:
rakan12001313@gmail.com

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف.
يُسمح بالنشر المجاني بشرط عدم التعديل أو التحريف.
2025 م

فهرس المحتويات

إهداء ٦
شكر وامتنان ٨
مقدمة ١١

1. لا إيمان بلا شورى، ولا شورى مع توريث: قراءة قرآنية في نفي شرعية السلطة الوراثية وتأكيد الشورى كأصل إيماني ١٧

2. ملك الله والملك الذي يؤتيه للبشر: التمييز القرآني بينهما ٢٨

3. الملك الوارد في القرآن غير الملوكية التي في الأذهان ٣٤

4. الملك في القرآن: تمكين مشروط ومؤقت
بعيدًا عن الوراثة والسلطة المطلقة ٥٠

5. سنن الإيتاء والنزع، والفاعلية البشرية ٦١

6. هل الملكية الدستورية الحديثة تتفق مع القرآن؟ ٦٧

7. وراثة الحكم: نفي صريح للإسلامية ٧٤

ختامًا ٧٧

الملاحق

ملحق (1):
من المستحيل أن يكون المتغلب أو الوارث للحكم عادلاً
لأن عدالته تقتضي زوال حكمه واندثاره ٨٠

ملحق (2):
شرعية الكيان السياسي في الإسلام
ما المقصود بها؟ ٩٠

ملحق (3):
الدولة العادلة
الشورى أساسها والتوريث نقيضها ١٠٠

إهداء

إلى كلّ من آمن بأن الملك العام لا يُورث ولا يُورَّث، وأن الله، كما يؤتي الملك، فهو ينزعه، وهذه عملية مستمرة لا تتوقف. فالتداول سنة إلهية لا تتبدل، وثبات الحال من المحال.

وأن الشورى أصل من أصول الإيمان، ولا تُفهم دلالة الجمع في قوله: "أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا" (النساء: 59)، بمعزل عنها. وأن طاعة أولي الأمر مشروطة بأن يكونوا «منا»، أي باختيار منا، ومقيدة بحدود الشرع الحنيف، والعدل، والتزام الشورى. وإذا وقع النزاع، فمرجعنا جميعًا إلى كتاب الله وحده.

إلى الذين بذلوا أعمارهم في سبيل الله، دعوة للخير، والحرية، والمساواة، والعدل، والشورى، وتحكيم الشرع الذي لا ينفصل عن هذه القيم والمبادئ كلها.
وأبصروا في النور الإلهي عدلًا لا يعرف ولا يقر التملك المطلق للسلطة ولا وراثتها أو توريثها.

إلى القارئ المسلم الحرّ... الباحث عن الحقيقة والحرية، لا عن الراحة والدعة وما يُخدّر العقول.

إلى القارئ المسلم الذي يؤمن أنه لا ملوكية مطلقة ولا توريث للملك العام في الإسلام، وأن الملك الحق مالك الملك هو الله وحده، لا شريك له. وما يؤتيه عبر سننه هو تمكين مشروط ومؤقت، وخاضع للسنن، لا تمليك مطلق دائم متوارث.

ومن يعارض تلك السنن بالغصب والقهر والتوريث، فلا يعني أنه فوق سنن الله، بل هي فاعلة في مسارها، وإن لم تُرَ على السطح ابتداءً. والنزع آتٍ في الطريق، وإن ظن المستكبرون أن الأمر قد استقر لهم.

إلى كل أولئك... إلى كل الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه، أهدي هذا العمل المتواضع، راجيًا من الله أن يتقبله وأن ينفع به... آمين، اللهم آمين.

شكر وامتنان

أشكر كلّ من قرأ المسوّدة الأولية لهذا العمل، وأبدى رأيًا، أو تعقيبًا، أو كلمة طيّبة، وكان لصدقه وتشجيعه أثر في استكمال الطريق.

جزاكم الله عني خير الجزاء،
وجعل ما قلتموه لي من صدق النصح في ميزان حسناتكم.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

كثر التلبيس والتدليس، والخلط والتلاعب بدين الله والمفاهيم الواردة في كتابه الكريم، وكان كل ذلك لسبب رئيس لم يتغير على مدار تاريخنا البئيس؛ هو المحافظة على عروش الطواغيت وتثبيت أركان المستبدين إلى أطول أمدٍ ممكن. وكان لكل مفهوم في كتاب الله النصيب الكافي من التحريف والتشويه والتلاعب، من قبل تجار الدين وكهنة السلاطين الذين ما برحوا يحرّفون الكلم عن مواضعه، ويصدّون عن سبيل الله وصراطه المستقيم.

إلا أن مفهوم الملك، ونظرًا لارتباطه في أحد جوانبه بالسلطان والسلطة والحكم، فقد كان له النصيب الأكبر من جهود ومساعي التزييف والخداع والتحريف، ومحاولات إسقاطه على ما يُسمى بـ "الملوكية / الملكية المطلقة الوراثية"، خدمةً للطواغيت والمتفرعنين الذين طغوا في البلاد فأكثروا فيها الفساد.

لقد وجدتُ نفسي محاطًا بكثير من الأسئلة؛ أين ورد لفظ الملك في القرآن؟ ثم تتبعتُ ذلك في المصحف كله، محاولًا فهم السياقات التي ورد فيها هذا اللفظ، علّي أفهم المقصود به. فوجدتُ أن مفهوم الملك في القرآن مختلف تمامًا عن مفهوم

"الملوكية أو الملكية المطلقة الوراثية"، وأن الملك الوارد في القرآن مفهوم شامل، وله نوعان: عام وخاص، وكل نوع له أشكال مختلفة، وليس كلا النوعين قابلين للتوريث. فالملك العام متعلّقٌ بالأمة، يُدار بالشورى ولا يقبل التوريث (وقد فصّلنا في شرح دلالة قوله تعالى: "وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ" وارتباطها بالشورى). أما الملك الخاص، فيشمل الأموال والحقوق الفردية، ويجوز توريثُه.

وأن سنّة التداول ثابتة بدلالة قوله تعالى: {تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ..} (آل عمران: 26)، وقوله: {وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ..} (آل عمران: 140). وهذه تُبطل فكرة «السلطة المطلقة / التمليك المطلق» أو «الحق الإلهي في الحكم». وأن السلطان السياسي هو - فقط - أحدُ جوانب ذلك الملك، وليس هو كل الملك. أي أن «المُلك» في القرآن مفهومٌ شامل يتجاوز السلطة السياسيّة؛ فالسلطان أحد تجلّياته لا جوهر المفهوم ذاته.

ثم تتبعتُ قصص الأنبياء، كداوود وسليمان ويوسف - عليهم السلام -، الذين أوتوا من الملك والتمكين،

{يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ۚ إِنَّ الَّذِينَ

يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ} (ص: 26).

{فَهَزَمُوهُم بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُودُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ ۗ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ} (البقرة: 251).

{وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا ۖ وَقَالَا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّلَنَا عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ} (النمل: 15).

أو حتى من لم يكن نبيًّا وبعثه الله ملكًا باصطفاءٍ منه وطلبٍ من القوم كطالوت، فوجدتُ المشترك بين كل هؤلاء هو: الاصطفاء الإلهي، الاستحقاق، العدل، الحكمة، العلم، الكفاءة. وأن الملك الذي أوتوه لم يكن موروثًا ممن قبلهم، ولم يورِّثوه هم لمن بعدهم. وهذه كانت أهم نقطة أضاءت لي الفرق بين مفهوم الملك في القرآن، وبين الملوكيات الوراثية القهرية، التي هي قائمة أساسًا على فكرة التوريث والاحتكار (الفعلي والرمزي) للحكم من قبل سلالة معينة، دونًا عن باقي البشر. وأن وراثة سليمان: علمٌ لا سلطة، كما في قوله تعالى: {وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا ۖ وَقَالَا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّلَنَا عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ (15)، وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ ۖ وَقَالَ يَا

أَيُّهَا النَّاسُ عُلِّمْنَا مَنطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَيْءٍ ۖ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ (16)} (النمل).

فالآيتان:

{وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا} (النمل: 15)،

{وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ} (النمل: 16)،

تدلّان على أن الموروث لم يكن سلطة أو حكمًا، بل كان علمًا وحكمة. والقرآن لم يذكر أن النبوة تُورَّث، بل هي اصطفاءٌ إلهي. وسليمان نفسه طلب ملكًا لا ينبغي لأحدٍ من بعده، ما يعني أنه لم يكن له، ولم يكن وارثًا له من والده، ولو كان وارثًا، لما احتاج إلى طلبه، ولم يُورِّثه، بدلالة قوله: «لَّا يَنبَغِي لِأَحَدٍ مِّن بَعْدِي».

وأن الملك الحقيقي هو لله سبحانه وحده، بلا شريك ولا ند. يقول عزّ من قائل: {فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ ۖ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ} (المؤمنون: 116). وهذه قاعدة تُبطل أي دعوى امتلاكٍ مطلقٍ دائم. والآيةُ التي نكرّرها في الدعاء: {تُؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء}، لا تصف حادثةً ماضية انتهت وصارت "قدرًا"، بل قانونًا يعمل كلّ يومٍ باستمرار. وإن ما يُؤتى للناس إنما هو تمكين، أو ملك / تمليك مقيّد، ومؤقت، وجزئي، خاضع لسنن الله في الإيتاء

والنزع والتداول. وليس هو مطلقًا ولا دائمًا، ولا هو يُورَث ولا يُورَّث.

والمُلك في القرآن ليس امتلاك بشرٍ لبشر، بل هو دائرة مسؤولية وتمكين، محدودة بحدود السنن الإلهية، والاختيار الحرّ، والكفاءة، والعدل. وكل تجاوزٍ لهذه الحدود، افتئاتٌ على حقّ الله وحده في الملك المطلق الأزلي.

وقد راجعتُ وتدبّرتُ مرارًا كل الآيات التي وردت فيها مفردة «الملك» ومشتقاتها، فلم أجد شيئًا من نتائج هذا البحث يتعارض معها.

وهذا ما وفقني الله إليه، وقدّرني عليه، فإن أصبتُ فمن الله، وإن أخطأتُ فمن نفسي والشيطان.

إن أريدُ إلا الإصلاح ما استطعتُ، وما توفيقي إلا بالله، عليه توكلتُ، وإليه أنيب.

راكان آل عايض
٢٤ / ٠٤ / ٢٠٢٥م
لندن

لا إيمان بلا شورى، ولا شورى مع توريث: قراءة قرآنية في نفي شرعية السلطة الوراثية وتأكيد الشورى كأصل إيماني

— ١ —

كنّا قد تحدّثنا في غيرِ ما مكانٍ عن الشورى القرآنية، وأنّ تطبيقها لا بدّ أن يتضادّ مع كلّ صور وأشكال الاستبداد، والتوريث، واستعباد الناس، وتملّكهم بشكلٍ مطلق ومتوارث. وبيّنّا أنّ الشورى الحقّة تقتضي - لا محالة - ألّا يكون شكلُ الحكم في الدولة، أو الكيان السياسي القائم على أسس إسلامية، وراثيًّا، ولا ثيوقراطيًّا، ولا أوتوقراطيًّا، ولا أيّ صورة من صور الاستبداد بالأمر، والإكراه، والظلم، والكهنوت.

وأنّ الشورى أصلٌ من أصول الإيمان لدى الجماعة المسلمة، ووصفٌ لا ينفكُّ عنها، مرتبطٌ بها، إلى درجة أنّ غيابَه عنها يُفقدها وصفَ الإيمان، وذلك كما جاء في قوله تعالى في وصف المؤمنين: {وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ} (الشورى: 38).

وهذا أبلغُ وألزمُ وأشدُّ تأكيدًا من لو جاءت الآية بصيغة الأمر، على أنّ الأمر قد ورد كذلك في قوله: «وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ».

وإذا كان النبيُّ مأمورًا بالشورى ومحتاجًا لها، فكلُّ مَن سواه أولى بالالتزامِ بها، وأشدُّ احتياجًا لها.

وهذا الأسلوب البديع، المُعجز في الصياغة القرآنية، يُشبه قوله تعالى: {الم (1) ذَٰلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ ۛ فِيهِ ۛ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ (2) الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ (3) وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ (4) أُولَٰئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ ۖ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ(5)} (البقرة: 1 - 5). فالمتَّقون موصوفون بصفاتٍ لازمة، لا يُمكن انفكاكها عنهم؛ فمن لم يتّصف بهذه الصِّفات كان - بنصِّ الآية - من غيرِ المُتَّقين.

وكذلك جاء نفسُ أسلوبِ «الوصفِ اللازمِ» في قولِه تعالى: {فَمَا أُوتِيتُم مِّن شَيْءٍ فَمَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ۖ وَمَا عِندَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ (36) وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ (37) وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ (38)} (الشورى: 36 - 38). فالوصفُ هنا لازمٌ لا ينفكُّ عن الإيمان، بمعنى أنّ المؤمنين المتوكّلين على ربّهم، هم - بالضرورة ولزامًا - من الذين استجابوا لربّهم، وأقاموا الصلاة (إقامةُ الصلاة أشمل من أداء شعيرة الصلاة)، وأمرُهم (مطلق الأمر) شورى بينهم (كلّهم، نساءً ورجالًا)، ويُنفقون ممّا رزقهم الله تعالى... إلى آخر الصفات...

إذًا، الشورى مُلزِمة، وليست مجرّد "مُعلمة"، كما قال علماءُ السلاطين، ولا "توجيهًا" قد لا يحمل الإلزام، أو مجرَّد مدحٍ لجماعة المؤمنين، بل هي وصفٌ لازمٌ لهم. ولا يعودُ لتسميتِهم بالمؤمنين داعٍ ولا معنى إن هم كَفروا بالشورى، أو حرَّفوها، وفرَّغوها من مضمونها.

وعندما نقول: "هي أصلٌ من أصول الإيمان، ووصفٌ لازمٌ للمؤمنين"، فهذا باعتبارِ الشورى مبدأً عامًّا، يستوعبُ في داخله مختلفَ الاجتهاداتِ والآليّاتِ للحُكم، عبرَ مختلفِ العصور، حتى قيامِ الساعة، على ألّا يكون الاجتهادُ معارضًا للإطارِ نفسه، الذي هو الشورى.

كمَن يُنادي - على سبيل المثال - بـ"الملكيّةِ الدستوريّة"، باعتبارِها تُحقّق جزءًا من التشاورِ في الأمر، وهم يقصدون الشورى (والتشاورُ غيرُ الشورى). نقول: هذا باطل، ولا يمكن بحالٍ أن تجتمع الشورى والتوريث في آنٍ واحدٍ معًا؛ فالشورى والتوريث ضدّان، محالٌ أن يجتمعا.

وإذا كان - كما يقولون - الملكُ في الملكياتِ الدستوريّةِ "يَملكُ ولا يَحكم"، فنقول لهم: لماذا إذًا يُبقى فوق رؤوسِ الناس، هو وعائلتُه ونسلُه؟! ولَه تُخصّص المخصّصاتُ، وتُجمَع الامتيازاتُ، والمزايا الاقتصاديّة، التي لا ينالُها أكثرُ أفرادِ

المجتمعِ تميّزًا، وذكاءً، وجهدًا، وسعيًا، وحظًّا؟! أليس هذا هو الفساد بعينه؟! والله لا يحبّ الفساد. ومَن يجرؤ على مساءلتِه أو محاسبتِه، هو ومَن تبعه من نسلِه؟! وكلُّ الملوكِ الوراثيين فوق المساءلة، وهذا تعدٍّ على ما اختصَّ اللهُ به نفسَه: {لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ} (الأنبياء: 23).

إنّه وهمٌ كبيرٌ، أن يقول قائلٌ بإمكانيّةِ أن تجتمعَ الشورى والتوريث في مكانٍ أو زمانٍ ما. والإسلامُ جاء ليجعلَ الناس سواسية. فأين ذلك؟! وفي المجتمعِ طبقةٌ فوقَ كلِّ الناس، تُسمّى "العائلة المالكة"؟! ثم تُخفّف وطأةَ فُحشِ هذه الكلمة، فيقولون: "تَملِكُ ولا تحكم"!! كيف ذلك؟! هل يصحُّ عقلًا ومنطقًا أن تمتلكَ ما لا تتحكَّم فيه أو جزءًا منه؟! أو تتحكَّمَ بما لا تملكه؟! كأن يحكم الشعب وهو لا يملك الأمر والسلطان أصلًا؟! كيف إذًا "تملكُ ولا تَحكم"؟!

ألا يَحكمُ مَن يَملك؟! ألا يَحكم مَن هو طبقةٌ مميّزةٌ فوقَ الناس، له كلُّ الامتيازات؟! والنفوذ، والمليارات، والصحف، والقنوات؟! فأين العدل؟! وأين المساواة؟!

ولمّا رأينا أنّ من كهنة الدين مَن يتلاعبون بمفهوم الملك الوارد في القرآن الكريم، ويحاولون تجييره لصالح خدمة الملوكيين، لشرعنة الوراثيات، وأنظمة الحكم القائمة على التملّك المطلق،

وعلى حصر الحكم واحتكاره في سلالة معيّنة دونًا عن بقيّة الناس، ولمّا رأينا استغلالهم لبعض القصص التي وردت في القرآن، ومحاولة إسقاط ما جاء فيها على الملكيات الوراثية (الملوكية) المتعارف عليها في دنيا الناس، مرورًا بالعصور الوسطى وحتى الآن، وادّعاء الحقّ الإلهي في الملك والحكم، لمّا رأينا كلَّ ذلك، ومحاولاتهم الدائبة لشرعنة الحكم الوراثي وربطه - بخبث - بمفهوم الملك الوارد في نصوص قرآنية، فقد وجدنا أنفسنا مُلزَمين بأن نفكَّ هذا الربط المصطنع، ونوضّح هذا الالتباس والخلط بين المفهوم القرآني والتلاعب الشيطاني الذي قام به كهنة الدين، وفقهاء السلاطين.

القرآن يقرّر بوضوح أنّ الملك الحقيقي الأزلي، المطلق، الأصلي، والسرمدي، هو لله وحده، ابتداءً، واستقلالًا، واحتكارًا، وانتهاءً. يقول تعالى:

• {لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ ۚ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} (المائدة: 120).

• {لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ۚ يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ} (الشورى: 49).

• {أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۗ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ} (البقرة: 107).

• {للَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۗ وَإِن تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللَّهُ ۖ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} (البقرة: 284).

• {وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ۚ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} (المائدة: 17).

• {أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} (المائدة: 40).

• {قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ ۖ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ} (الأعراف: 158).

• {إِنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ يُحْيِي وَيُمِيتُ ۚ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ} (التوبة: 116).

• {وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ} (النور: 42).

• {الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا} (الفرقان: 2).

• {وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۚ وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يَوْمَئِذٍ يَخْسَرُ الْمُبْطِلُونَ} (الجاثية: 27).

ويقول أيضًا:

• {وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُن لَّهُ وَلِيٌّ مِّنَ الذُّلِّ ۖ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا} (الإسراء: 111).

فهذا التقرير الحاسم في هذه الآية، وما سبقها من آيات، ينفي بشكلٍ قاطعٍ وواضحٍ عن البشر التملّك المطلق للسلطة أو لأي شيء. فنحن في واقع الأمر مستخلفون أو مُمَلَّكون جزئياً من قبل الله، لا مالكون أصليون، حتى في المال الذي بين أيدينا: {آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ۖ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَأَنفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ} (الحديد: 7).

وحتى في الممتلكات الشخصية، كل ذلك هو في أصله وحقيقته ملك لله، يؤتيه بشروط وقيود وفق سنن لا تتخلف ولا تتبدل. فيكون التمليك جزئياً مشروطاً مؤقتاً، لا أصلياً ولا مطلقاً ولا دائماً. وهذا كله يُؤكِّد حقيقة واقعية، أنّه لا أحد من البشر يستطيع امتلاك كلّ شيء، ولا أن يملك سلطة على كلّ الناس. ويُؤكِّد أنّ ما يُؤتى من مُلك هو في حقيقته مجرّد تمكينٍ أو تمليكٍ مؤقّتٍ مشروط، يخضع لسنن الله وأوامره في العدل، والشورى، والحق، والتداول، وحسن التدبير.

وأنّ أيّ تملّك بالغلبة، والقهر، والتوارث، إنّما هو معارضة لتلك السنن، قابلٌ للزوال والانهيار عبر ذات السنن الاجتماعية والكونية، والفاعلية والحرية الإنسانية، هي جزءٌ من تلك السنن. فالتدخّل الإلهي بعد ختم الوحي والنبوة، واكتمال الرسالة الإلهية، يكون غير مباشر، عبر السنن الكونية والاجتماعية: ثورات، انتفاضات، إضرابات، أزمات اقتصادية، وغيرها.

• {قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ ۖ بِيَدِكَ الْخَيْرُ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} (آل عمران: 26).

بدايةً: «الملك» في هذه الآية لا يُقصد به السلطان السياسي فحسب، كما قد يتبادر إلى الذهن حصرًا لدى البعض، بل يشير إلى كلّ أشكال الملك والتمكين التي يمنحها الله لعباده، من سلطة، ونفوذ، ومكانة، وقيادة.

إنّه مفهوم شامل يشمل:

• السلطة السياسية (كالخلافة والرياسة)

• السلطة الدينية (كالنبوة والوحي)

• السلطة الاجتماعية (كالقيادة والتأثير)

• التمكين الاقتصادي، والثقافي، والعلمي.

والمهمّ هنا أن «الملك» ليس غايةً في ذاته، بل وسيلةُ ابتلاء؛ إن أحسن الإنسان فيه رُفع، وإن أساء نُزع منه. وأنّ ما يُورَّث منه هو الملك الخاصّ حصرًا، وبما أنّ السلطان والرياسة من الملك العام - لكلّ الأمة - فهو غيرُ ذي صلة بالتوريث من الأصل، أي ليس موضوعًا للتوارث أساسًا.

تفتتح سورة الملك بقوله تعالى: {تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} (الملك: 1).

والملاحظ في هذه الآية أمران:

1. الملك (بإطلاقه وكلّ أشكاله) بيد الله وحده، واليد كناية عن القدرة والتصرّف المطلق الذي لا يحدّه حد.

2. وتفرّد الله بالملك المطلق مرتبطٌ بقدرته على كل شيء، وأنه الخالق لكلّ شيء، تبارك وتعالى.

فالسلطة المطلقة لا تنفك عن القدرة المطلقة، وهي صفة لا يملكها بشر، ولا موجود على الإطلاق، فهي حكرٌ وحصرٌ على مالك الملك، وخالق كل شيء، جلّ جلاله.

والملك هنا ليس مجرّد ملكية امتلاك، بل ملكية إدارة، وتشريع، ومصير، وتدبير، وسنن؛ فهو الذي يملك الخلق، ويملك الحكم، ويملك الجزاء، ويضع السنن، ويملك النزع، والإيتاء، وكل

شيء. {قُلْ مَن بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ} (المؤمنون: 88).

❊ ❊ ❊

ملك الله والملك الذي يؤتيه للبشر:

التمييز القرآني بينهما

— ٢ —

قد يسأل سائل: إذا كانت الشورى هي الأساس في الحكم والسلطان (الملك العام)، كما نصّ على ذلك النصّ القرآني «وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ»، «وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ»، فكيف يا تُرى نوفّق بين الأمر بالشورى من جانب، وبين الآية التي قررت أن الله هو مالك الملك، يؤتي الملك من يشاء، وينزعه ممن يشاء؟ ما هو «الملك» هنا؟

القرآن يُميّز بين:

• الملك الإلهي: وهو أزلي، أصلي، دائم، سرمدي، شامل، مطلق، لا يُنازَع.

• الملك الذي يؤتيه للبشر: وهو تمكين جزئي، مشروط، محدود، مؤقت، خاضع للسنن، قد يُؤتى أو يُنزع.

الفرق بين «ملك الله» و«ملك البشر» يظهر جليًّا في الآيات التي تقرن الإيتاء بالنزع: {قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ ۖ بِيَدِكَ الْخَيْرُ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} (آل عمران: 26).

فهنا يُظهر النصّ بوضوح:

• أن الله هو «مالك الملك» الحقيقي، الأزلي، المطلق، الدائم.

• وأن ما يُؤتيه للبشر ليس ملكًا مطلقًا، بل تمكينًا / تمليكًا مؤقتًا، مشروطًا، نسبيًّا.

• وأن من شروط وحتميّات هذا الملك أو التمليك أن يكون قابلاً للنزع، وسائرًا مع سنّة التداول.

بالمقابل، لا نجد في القرآن أي ملك بشري يوصف بالدوام والإطلاق، بل كل ملك يُعرض على أنه امتحان مؤقت، وينتهي.

• {وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنبِيَاءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا وَآتَاكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ} (المائدة: 20).

ما معنى {وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا}؟

جاء هذا التعبير على لسان موسى عليه السلام في خطابه لبني إسرائيل، ضمن سياق التذكير بنعم الله عليهم بعد أن أنجاهم من فرعون واستعباده. لكن ما معنى «ملوكًا» هنا؟

اختلف المفسرون:

• بعضهم قال: جعل لكم الحرية والاستقلال بعد أن كنتم عبيدًا.

• وبعضهم قال: أعطاكم مالًا وبيوتًا وسلاحًا، فأصبحتم تملكون أموركم.

أي إن التمليك هنا لا يُفهم كـ"تتويج سلطوي"، بل كـ«تحرير جماعي» وتمكين إداري ومعيشي؛ بمعنى الاستقلال الذاتي، والحرية بعد الاستعباد، والعزة بعد الذلّة.

تمكين يوسف في الأرض:

{وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ ۚ نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَن نَّشَاءُ ۖ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ} (يوسف: 56).

وهو تمكين اقتصادي وإداري، ضمن ظرف استثنائي (لاحظ أن الفعل ماضٍ: "مَكَّنَّا")، لحكمةٍ عليا، وليس تأسيسًا لحكمٍ وراثيٍّ سُلاليّ. والتمكين في القرآن ليس "تشريفًا" دائمًا، بل أداةٌ للابتلاء، ووسيلةٌ للقيام بالحق والعدل. وقد جاء هذا المعنى في آياتٍ كثيرة:

1. في قصة ذي القرنين: {إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ وَآتَيْنَاهُ مِن كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا} (الكهف: 84)

ولكن هذا التمكين كان مقرونًا بالاستخدام العادل للسلطة: {قَالَ أَمَّا مَن ظَلَمَ فَسَوْفَ نُعَذِّبُهُ ثُمَّ يُرَدُّ إِلَىٰ رَبِّهِ فَيُعَذِّبُهُ عَذَابًا نُّكْرًا (87) وَأَمَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُ جَزَاءً الْحُسْنَىٰ ۖ

وَسَنَقُولُ لَهُ مِنْ أَمْرِنَا يُسْرًا (88)} (الكهف)، فهو لم يَغترّ بتمكينه، بل استخدمه لإقامة القسط.

2. في وصف الصالحين: {الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ} (الحج: 41). أي إن التمكين لا يكون برهانًا على الفضل أو الرضا الإلهي إلا إذا اقترن بالعدل، والدعوة، وإقامة القيم وتعاليم الدين، والسير مع السنن (وأهمها التداول)، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ وإلا، فهو وسيلة للهلاك، كما حصل مع عاد، وثمود، وفرعون.

⁂ ⁂ ⁂

الملك الوارد في القرآن غير الملوكية التي في الأذهان

— ٣ —

الآن:

هل الملك الوارد في القرآن هو غير «الملوكية» (الملكية الوراثية) التي يعرفها الناس؟ وهل لهذا الملك أشكال مختلفة، سيّما وأنه ورد في الآية ٢٦ من آل عمران مطلقًا: {قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ ۖ بِيَدِكَ الْخَيْرُ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ}، ولا يصح تخصيص ما ورد على إطلاقه، وإن كان سياق الآيات يتحدث عن قدرة الله عزّ وجل وملكه المطلق لكل شيء؟

{ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ ۖ وَغَرَّهُمْ فِي دِينِهِم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ (24) فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَاهُمْ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ (25) قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ ۖ بِيَدِكَ الْخَيْرُ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (26) تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ ۖ وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ ۖ وَتَرْزُقُ مَن تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ (27)} (آل عمران).

هل هناك ملك عام وآخر خاص؟

وإذا كان لهذا الملك أشكال مختلفة تندرج تحت نوعيه: العام والخاص، فأيّها يقبل التوريث؟ وأيّها لا يُورَّث؟ وكيف نفهم قصص الأنبياء الذين أوتوا ملكًا ومُكِّنوا بإذن الله؟ وكيف نفهم قصة طالوت، الذي بعثه الله ملكًا، بطلبٍ وإلحاحٍ من بني إسرائيل؟ هل كان ذلك الملك هو ما نعرفه اليوم بـ«الملوكية» أو «الملكية الوراثية»؟ أم هو نوع آخر خاص، متعلق بسياق مهامّ رسالية، وموجّه بشكل مباشر بالوحي الإلهي، وكان هبة واصطفاء، ولم يُورَث أو يُورَّث، بل إن القرآن قد أورد اعتراض بني إسرائيل على اختيار الله لطالوت ملكًا عليهم، رغم أنهم هم من ألحّ في طلب ذلك؟!

وفي ذلك أبلغ دلالة على البيئة الحرة التي أتاحت الاعتراض، حتى على الاختيار الإلهي، الذي كان بطلب من بني إسرائيل أساسًا، ومع ذلك لم يتجاهل الله اعتراضهم أو يُسفِّهه، بل أورده كشاهد على أن ملك طالوت، الذي كان، إنما هو تمكين إلهي في سياق خاص، ولم يكن موروثًا، ولم يرثه أحد بعده. أي: لم يكن ملك سلالة وتملّكًا مطلقًا وراثيًا، وإنما هو تمكين مؤقت بإذن الله وتوجيهه.

القرآن لا يُقر نظام «الملوكية» أو الوراثة السياسية مطلقًا، بل يُبرز دائمًا أن الاختيار والإيتاء بيد الله سبحانه وتعالى، عبر سننه التي تلعب الإرادة الإنسانية دورًا فيها، وليس هو عن طريق التوارث العائلي والسلالي أو الغصب والقهر.

{وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا ۚ قَالُوا أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ الْمَالِ ۚ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ ۖ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَن يَشَاءُ ۚ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ} (البقرة: 247)،

قالوها في حق طالوت، فرد عليهم: {إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ}، لتوضح الآية أن الاستحقاق هنا ليس نسبًا (عبر الـ DNA)، ولا طبقة معينة، بل علم وكفاءة وعدالة، وهو فوق ذلك اصطفاء إلهي.

وحين يتحدث القرآن عن التمكين، فهو يربطه دومًا بأداء الرسالة عبر إقامة العدل، وليس بالتمتع بالسلطة: {وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ} (القصص: 5)، الوراثة هنا أيضًا لا تعني من نفس النسل، بل هو مفهوم عام يُصوّر سنّة التداول بين البشر، أي في سياق التداول والصيرورة التاريخية.

فـ«الوراثة» هنا لا تعني وراثة نسبية أو سُلالية، بل تشير إلى تحول في مراكز القوة والتمكين، وفقًا لسنن الله في التاريخ، وهي سنّة تداول السلطة (الملك العام) والتمكين بين الأمم، لا احتكارها.

• «الوارثين» هنا لا تعني أنهم ورثوا الحكم أو الأرض عن آبائهم وراثة سُلالية.

• بل إنهم آل إليهم التمكين بعد الاستضعاف، لأن سنّة الله تقتضي أن الاستبداد لا يدوم، وأن الأرض يرثها عبادي الصالحون (كما في الأنبياء: 105). {وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِن بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ}.

القرآن لا يستخدم لفظ «الوراثة» دومًا بمعناه البيولوجي أو الأسري السُلالي، بل أحيانًا يُقصَد به:

• وراثة الأرض والتمكين:

{وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِن بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ} (الأنبياء: 105).

أي تداولها بين الأمم، لا بالوراثة النسبية / بالـDNA، بل بالعمل والصلاح.

• وراثة الكتاب والدين:

{ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ} (فاطر: 32).

أي أن الله أعطاهم حمل الرسالة بعد أمم سابقة.

فالوراثة هنا في آية القصص (5) هي في جوهرها:

- تحوّل تاريخي من الاستضعاف إلى التمكين،
- لا علاقة لها بالنسب أو الحق «الملوكي الوراثي»،
- بل هي جزء من سنّة التداول الحضاري التي تسير وفق ميزان: الصلاح، العدل، والقابلية للاستخلاف.

لكن هل الوعد بالتمكين وعدٌ مطلق؟

الجواب: لا، بل مشروط بالاستجابة: {وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ} (النور: 55)، فهو وعد مشروط، لا تلقائي، وإذا انتُهك الشرط، انتُزع التمكين.

القرآن لا يُقرّ في أي موضع وراثة الحكم، كما هو سائد في كثير من الأنظمة السياسية القديمة والمعاصرة. ويتم نفي هذه

الفكرة من خلال عدة آيات، كما في قوله تعالى: {قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ **وَتَنزِعُ** الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ ۖ بِيَدِكَ الْخَيْرُ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} (آل عمران: 26). هذه الآية تشير بوضوح إلى أن الملك المقصود ليس وراثيًا، ولا سُلاليًا. كما نلاحظ في سياق هذه الآية، فإن الله يُؤتي الملك لمن يشاء، وينزعه ممن يشاء؛ الأمر الذي يُبرز فكرة تداول السلطة كقاعدة ثابتة في النظام الإلهي، عبر سننه في التاريخ والاجتماع البشري.

والآية التي تتعلق بطالوت تتجسّد فيها هذه الفكرة بشكل واضح، في قوله تعالى: {قَالُوا أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ الْمَالِ...} (البقرة: 247)، هنا، يرفض بنو إسرائيل أن يُحكموا من قبل طالوت، لكونه من أسرة غير غنيّة، وليست ذات مكانة رفيعة. لكن الله تعالى يجيبهم بأن الملك ليس وراثيًا، ولا متعلقًا بنسب أو طبقة ما: {قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ ۖ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَن يَشَاءُ ۚ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ} (البقرة: 247). وهكذا، نجد أن اختيار أو تمليك طالوت لم يكن بناءً على وراثة ملوكية سُلالية/ بالـDNA، بل على معايير من الكفاءة، والعلم، والقوة.

قصة سليمان:

بالرغم من أن نبيَّ الله سليمان كان ابنًا لداوود عليهما السلام، إلا أن لا علاقة للوراثة بقضية الملك الذي وهبه الله إياه، بل كان التمكين الإلهي (هبة)، والكفاءة، والقدرة الخاصة، ودعوة سليمان نفسه.

{وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ} (النمل: 16).

الوراثة هنا لا تعني وراثة الحكم بصيغته السُّلالية، كما هو شائع في الملكيات الوراثية، بل وراثة العلم والحكمة. وبالتالي، نجد أن النظام القرآني لا يُقرّ — ولا بأي حالٍ من الأحوال — وراثة الملك العام (السُّلطان)، كما نعرفها في الأنظمة السياسية الوراثية.

تأمل سياق الآيات: {وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا ۖ وَقَالَا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّلَنَا عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ (15) وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ ۖ وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عُلِّمْنَا مَنطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَيْءٍ ۖ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ (16)} (النمل).

سليمان عليه السلام لم يرث الملك عن داوود عليه السلام، وإنما ورث العلم والحكمة والمكانة بقدرة إلهية.

والدليل على ذلك:

1. الآيات قالت: {وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا}، ثم {وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ}، فالسياق كله يدور حول العلم، لا الملك.

2. سليمان نفسه قال: {قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَّا يَنبَغِي لِأَحَدٍ مِّن بَعْدِيۖ إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ} (ص: 35)، ولو كان قد ورث المُلك، لما طلبه.

3. دعاؤه لله بهبة الملك دليل على أنه ملكٌ خاصٌّ خارق، لم يكن عنده من قبل، ولا يمكن وراثته، ولا توريثه لمن بعده.

وعلى أيّ حال، فتلك كلّها في أزمانٍ لم تُختم النبوّة، ولم ينقطع الوحي فيها بعد، ولم يكن قد اكتمل الدين المُنزَّل على رُسل ربّ العالمين، ولم تصل الإنسانيّة إلى رُشدها والنضج الذي وصلت إليه عند الرسالة الخاتمة، التي نسخت ما كان استثناءً وخاصًّا لتلك الأزمان والأقوام، ورفعت الإصر والأغلال، فأصبحت مكتفية بالوحي الخاتم دون تدخّلٍ إلهيٍّ مباشر، كما كان في أزمان بعض الأنبياء الذين أُوتوا من الملك «السلطان»، ووردت قصصهم في القرآن الكريم.

وإذا كان إيتاء الملك في تلك الأزمان اصطفاءً إلهيًّا بجانب السنن، فهو بعد اكتمال الدين وختم النبوّة قد صار مقصورًا على السنن الكونية والاجتماعية؛ بها يتم الإيتاء، وبها يتم

النزع، وبها يُعزّ الله من يشاء، وبها يُذلّ من يشاء، وفيها تتحقّق الحرية، والإرادة، والفاعليّة الإنسانيّة.

وقد اتخذ كهنة الدين، الذين يُحرّفون الكلم عن مواضعه ومن بعد مواضعه، تلك القصص التي وردت في كتاب الله ليُشرعنوا أنظمة التوريث، ولتُجتزأ وتُحرَّف حتى تتناسب مع أهواء الطواغيت والملوكيين الوراثيين، الذين استعبدوا البشر واستبدّوا بهم، واحتكروا السلطان والأموال لهم بمعزل عن بقية الناس، وتوارثوها في ذرياتهم، مع أن السلطان والمال العام من الملك العام، لا الخاص، وبالتالي، فإنه ليس موضوعًا للتوريث أصلًا، وذلك بخلاف الملك الخاص، الذي يجوز توريثه كالمال الخاص، والعقار، والمتاع.. إلخ.

أما الملك العام، فهو شورى بين الناس، وبذلك نفهم دلالة قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} (النساء: 59)، فقال: «وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ»، أي إنهم جمع لا فرد، يُمثِّلون أمةً لا سُلالة، وبذلك ينسجم هذا الفهم مع الأمر الإلهي بالشورى... فأولي الأمر هم الجماعة المنتخبة منّا، بما يحقق الإرادة الشعبيّة الحقيقيّة.

هم ممثلو الشعب من الشعب نفسه، ويمثلون السلطة التشريعية «الاجتهاد» (البرلمان المنتخب). وطاعتهم ليست لأشخاصهم هم، وإنما للقوانين التي يضعونها بإرادة الشعب نفسه ورضاه عليها (أي: مع إمكانية اعتراض الشعب عليها وردّها). والطاعة هنا لا تعني القهر والإكراه، وإنما الانقياد بعد اختيار واقتناع (ومنها التطوع، فهو أمر اختياري لا قهري). وهي طاعة منفصلة عن طاعة الله، بحيث لا تصبح طاعتهم طاعة لله، ولا عصيانهم عصيانًا له سبحانه.

لكنها أيضًا مقيدة بحدود رسالته الخاتمة، وحدود العقل والمنطق، والتي هي إنسانية وصالحة لكل زمان ومكان: {وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ}، وحاكميته المتمثلة بالمحرّمات التي في كتابه العزيز (وهي معدودة وإنسانيّة، ويتفق عليها كل أهل الأرض)، وليس فتاوى التحريم لدى المتقولين على الله سبحانه. وبما يتوافق مع حرية الإنسان (حيث هي شرط التكليف وأصل الإيمان)، وفطرته التي فطره المولى سبحانه عليها: {فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ} (الروم: 30).

لقد جاء التعبير بـ«أولي الأمر» بصيغة الجمع لا المفرد، مما ينفي تصور الحاكم الفرد أو السلطة المطلقة أو الملك الوراثي الذي يحتكر الحكم والقرار ويجعله في نسلٍ معينٍ يتوارث، كما يتوارث المتاع، ويؤكد أن الأمر شورى، وأن السلطة تتوزع بين أهل الشورى والاختصاص والخبرة.

وهذا يتسق مع ما قرره القرآن في وصفه للذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة، بقوله: {وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ} (الشورى: 38)، ومع ما أثبته البحث سابقًا من رفض القرآن لحصر السلطة في فرد أو سلالة، وتمييزه بين التمليك المطلق، الذي لا يقع لبشرٍ ولا لمخلوق، والتمكين المشروط، الذي هو أحد صور الملك الجزئي النسبي، التابع لملك (مالك الملك)، ومالك كل شيء، واشتراطه العدالة والشورى لتحقيق التداول الشرعي للسلطة.

ثم جاء التعبير بـ«مِنكُمْ» لا «عليكم»، دلالة على أن هؤلاء القادة أو الممثلين السياسيين هم من اختيار الأمة، منبثقون منها، يعبّرون عنها، لا مفروضون عليها. وهذا يدحض شرعية من يتسلطون على الشعوب بغير اختيار حر مباشر، كما يدحض منطق الاصطفاء الوراثي أو التمكين القهري باسم "القدر" والحق الإلهي في الحكم.

ويكتمل الإطار القرآني لطبيعة السلطة الشرعية بأن الطاعة هنا مشروطة ومقيدة، وليست مطلقة، إذ جاءت الطاعة لله أولًا، ثم للرسول (أي: للرسالة وحدودها) الذي بلّغ الوحي.

أما «أولو الأمر»، فلم تتكرر معهم «وأطيعوا»، بل عُطفت طاعتهم على طاعة الرسول؛ ما يشير إلى أنهم لا يُطاعون لذواتهم، بل لما يحققونه من التزام بحدود الرسالة، وما يحققونه من عدل، وما يضعونه من قوانين بإرادة الشعب وموافقة مقاصد وحدود الشرع الحنيف.

وهذا يعني أن طاعتهم مرهونة بتحقيق المقاصد العليا للشريعة الخاتمة، وملتزمة بقيم الحرية، والكرامة، والعدالة، وحقوق الإنسان، ومفتوحة للمراجعة والاعتراض.

وتزيد الآية توضيحًا حين تقول:

{فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا}، ما يثبت أن المرجعية النهائية ليست لأولي الأمر، بل للوحي، والميزان الإلهي، والرسالة (القرآن)، وأن الاحتكام عند النزاع لا يكون لسلطانهم، بل للنص المحكم، والفطرة، والعقل.

وبذلك، يتضح أن «أولي الأمر» في التصور القرآني هم جماعة منتخبة بالشورى، ذات شرعية نابعة من الأمة، تمارس

وظيفتها في التشريع والإدارة، بما يتسق مع القيم الكونية التي جاء بها الإسلام، وأن طاعتهم مرتبطة بالعقد الاجتماعي (بيعة) بين الأمة وممثليها، لا تُفرَض، بل تُبنى على الحرية، والرضا، والإرادة الجمعية؛ ما يجعل هذا المفهوم القرآني سندًا شرعيًا لفكرة الدولة المدنية الشورية، التي تقوم على التداول، لا التملّك الوراثي.

وأن الملك هنا (أي السلطان) هو للأمة، فهو من الملك العام، والملك العام لا وراثة فيه مطلقًا. على أن تلتزم بالتشريع الإسلامي، الذي هو تشريع إنساني، مدني، عالمي، ومتوافق مع ظروف كل مجتمع وكل زمن، ولا يفرّق بين المسلم وغير المسلم. والاجتهاد في التشريع ضمن حدود الله هو من مهام ممثلي الشعب، الذين يُنتخبون انتخابًا حرًّا، وأهل العلم والمعرفة والرأي، لا الكهنة وتجار الدين والمشعوذين، واجتهاداتهم تخضع للتصويت والقبول أو الرفض. وطاعتهم غير مطلقة، فلكل زمان متغيراته ومجتهدوه. ومعظم تشريعات المجتمعات المتحضّرة هي أصلاً ضمن حدود الله، وبالتالي هي إسلامية، وإن لم يعلموا بذلك: {فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ} (الروم: 30).

ومما ينبغي ذكره هنا والتأكيد عليه، هو أن آية آل عمران (٢٦): {قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ ۖ بِيَدِكَ الْخَيْرُ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ}، قد جاء الفعلان فيها «تؤتي» و«تنزع» بصيغة المضارع، وفي ذلك دلالة على أن ذلك الإيتاء والنزع عمليتان مستمرتان، تخضعان لسنن وشروط معينة.

وفيها أيضًا دلالة على وجود فاعلية وإرادة إنسانية تتفاعل مع الواقع وسننه، إمّا سلبًا أو إيجابًا، فيقع الإيتاء من جهة، أو النزع من جهة أخرى، وذلك كلّه ضمن سنن إلهية: {تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ...} (آل عمران: 26)، فهذه الآية من أعظم ما يُؤسّس لفكرة تداول السلطة في المنظور القرآني، بعكس ما يظن البعض:

• فالإيتاء: لا يعني استحقاقًا دائمًا، بل هو عطاء مؤقت ابتلائي مشروط، ومقيّد، ونسبي.

• والنزع: يدلّ على أن استمرار المُلك مشروط بعدم الظلم والاحتكار والانحراف والإفساد، وأن نزعه وارد، وليس مستحيلاً. وهذا ينفي فكرة "الملكية أو السلطة المطلقة" أو

"الملك المقدّس الوراثي"، فالله ينزع كما يؤتي، ودوام الحال من المحال.

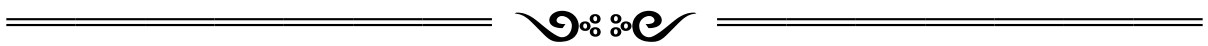

الملك في القرآن:

تمكين مشروط ومؤقت بعيدًا عن الوراثة والسلطة المطلقة

— ٤ —

التمليك أو التملك المطلق المتوارث (الملوكية / الملكية الوراثية):

هذا النمط من الملك المطلق غير مُثبَت ولا مُعترَف به في القرآن كطريقة مشروعة في الحكم؛ بل كل من ادّعاه — كفرعون والملوك الطغاة — واجهوا النزع الإلهي وفق سنن التاريخ. والآية: {تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ...} (آل عمران: 26)، تشير إلى أن النزع لا يقع عبثًا، بل يأتي تبعًا لمخالفة السنن؛ لأن ذلك الملك لم يُبنَ على عدل أو شورى، بل على العلوّ والاستكبار، مخالفًا سنة التداول الحتمية.

التمكين جزء من مفهوم الملك في القرآن:

وقد ورد في مثل قوله تعالى عن يوسف عليه السلام: {وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ وَلِنُعَلِّمَهُ مِن تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ ۚ وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰ أَمْرِهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ} (يوسف: 21).

والتمكين لا يعني تمليكًا شخصيًا، ولا وراثيًا مطلقًا ودائمًا، بل هو أمر مؤقّت، للقيام بمهمّة رسالية أو إصلاحية، ويُنزَع حين تُخالَف مقاصده. التمكين جزءٌ من مفهوم الملك في

القرآن، وليس هو الملك كلَّه. الملك يشمل التمكين السياسي، لكنه لا يقتصر عليه:

• التمكين السياسي جزء من الملك: {وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ ۚ نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَن نَّشَاءُ ۖ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ} (يوسف: 56).

هذا يدل على التمكين في صورة سياسية / إدارية، ولكنه لاحق للملك الذي ذُكر لاحقًا في دعاء يوسف: {رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِن تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ ۚ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ۖ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ} (يوسف: 101)،

مما دل على أن الملك أوسع من التمكين السياسي أو الإداري؛ فيوسف عليه السلام يعترف بأن الله أعطاه «من الملك» – من التبعيضية – ويضيف إليه العلم، مما يدل على أن الملك يشمل أكثر من مجرد التمكين السياسي.

«وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا» (المائدة: 20):

هذه العبارة من الآية — كما جاء معنا في موضع سابق من الكتاب — خاطب بها موسى قومه بني إسرائيل، بعد أن نجاهم من الاستعباد، وأخرجهم من ذلّ العبودية، وأصبح لهم

كرامة، وشيءٌ من التمكين. فالمقصود بـ«ملوكًا» هنا ليس الملوك بمعنى المتسلّطين أو بالمعنى الشائع بين الناس الآن، بل كما فسّره كثير من المفسّرين: أحرارًا تملكون أنفسكم بعد أن كنتم عبيدًا.

فالآية تعبير عن الكرامة الإنسانية، والتمكين الذاتي، والتحرر من الذلّ والاستعباد، ولا علاقة لها بالتملّك السلطوي المطلق الوراثي، كما تبيّن معنا سابقًا.

قصص الملوك في القرآن، ودلالة سكوت القرآن

ثم لا ينبغي أن ننسى، ونحن نتحدث عن قصص الأنبياء، وسليمان تحديدًا مع ملكة سبأ، أن نشير إلى أن الآيات التي وردت فيها قصة ملكة سبأ وسليمان كلها إنما تنقل ما حدث، وبعضها تم على لسان الهدهد:

{وَتَفَقَّدَ الطَّيْرَ فَقَالَ مَا لِيَ لَا أَرَى الْهُدْهُدَ أَمْ كَانَ مِنَ الْغَائِبِينَ (20) لَأُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَأَذْبَحَنَّهُ أَوْ لَيَأْتِيَنِّي بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ (21) فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَطتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِن سَبَإٍ بِنَبَإٍ يَقِينٍ (22) إِنِّي وَجَدتُّ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِن كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ (23) وَجَدتُّهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِن دُونِ اللَّهِ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ (24) أَلَّا يَسْجُدُوا لِلَّهِ

الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبْءَ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ (25) اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ۩ (26) ۞ قَالَ سَنَنظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ (27) اذْهَب بِّكِتَابِي هَٰذَا فَأَلْقِهْ إِلَيْهِمْ ثُمَّ تَوَلَّ عَنْهُمْ فَانظُرْ مَاذَا يَرْجِعُونَ (28) قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ إِنِّي أُلْقِيَ إِلَيَّ كِتَابٌ كَرِيمٌ (29) إِنَّهُ مِن سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ (30) أَلَّا تَعْلُوا عَلَيَّ وَأْتُونِي مُسْلِمِينَ (31) قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ (32) قَالُوا نَحْنُ أُولُو قُوَّةٍ وَأُولُو بَأْسٍ شَدِيدٍ وَالْأَمْرُ إِلَيْكِ فَانظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ (33) قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً ۖ وَكَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ (34)} (النمل).

ووفقًا للقاعدة المنطقية: «لا يُنسب قول لساكت[1]»، فإن نقل القرآن الموضوعي للقصة لا يعني تأييدًا ولا معارضةً لكل ما ورد في قصة سبأ، بل إننا وجدنا أن التأييد الإلهي الصريح والوحيد في كل ما قالته ملكة سبأ، كان بعد أن قالت: {قَالَتْ

[1] في باب الأحكام، جرى الأصل الشرعي على أن ما سكت عنه الوحي فهو في دائرة الإباحة. أما في مجال المفاهيم ونقل الحوارات، فالسكوت لا يعني الإقرار، إذ إن السكوت في مقام النقل لا يُفيد الإقرار بالضرورة، والعقل يحكم بقاعدته: «لا يُنسب لساكت قول». وهذه القاعدة تنطبق على القصص والحوارات في القرآن الكريم؛ فحين ينقل القرآن قول إبليس: {قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ} (الحجر: 39)، لا يعني ذلك إقرارًا لمحتوى كلامه، بل يُحكَم على صحته في ضوء المنظومة القرآنية الكلية، وبما يقرره العقل السليم.
انظر: الإسلامبولي، **مقال**: لا يُنسب لساكت قول، لكن السكوت في معرض الحاجة بيان.

إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً ..}، أتى التأييد المباشر والوحيد هنا: {وَكَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ} (النمل: 34).

قصة ملكة سبأ: الموقف من الملوك

القرآن أورد خطابها:

{قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً ۖ وَكَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ} (النمل: 34)، فجاء التأييد الإلهي: {وَكَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ}، وهذا التأييد الصريح هو الموضع الوحيد في القصة الذي وافق فيه القرآن مضمون كلام ملكة سبأ، مما يدل على أن القرآن لا يُقر بالضرورة كل ما تنقله الشخصيات، بل يُبرز الصواب منه بالتأييد الصريح، أو من خلال المنظومة القرآنية ككل، وما يُسكَت عنه فلا يُفهم كتأييد أو معارضة دون العودة للمنظومة القرآنية. لذا، من المهم إدراك أن نقل القرآن لأقوال شخصيات معينة، أو لحوارات، لا يعني بالضرورة تأييد ما ورد فيها. فهناك فرقٌ بين النقل الحيادي والموضوعي لما جرى، وبين التأييد المباشر، أو ما يكون عبر المنظومة القرآنية ككل.

وهذا أحد أبرز الأمثلة على ذلك، فملكة سبأ حين قالت: {قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً ۖ

وَكَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ} (النمل: 34)، هنا جاء تأييد رباني صريح: {وَكَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ}، وهو التصريح الوحيد في قصة سبأ الذي نال تأييدًا مباشرًا صريحًا، بينما بقي باقي الحوار دون تعليق.

اعتراض بني إسرائيل على اصطفاء طالوت: دلالة على حرية وشورى لا جبر وتغلّب

في قصة طالوت، حين عيّنه نبيهم ملكًا، لم يسكت القوم، بل اعترضوا وقالوا: {وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا ۚ قَالُوا أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ الْمَالِ ۚ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ ۖ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَن يَشَاءُ ۚ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ} (البقرة: 247).

وهذا الاعتراض يدلّ على وجود مناخٍ من الحرية والشورى، ويؤكّد أن طالوت لم يكن متغلّبًا، بل جاء باصطفاءٍ إلهيٍّ حصريٍّ وخاص، ولم يُشكّل قاعدةً لحكمٍ لاحق. وقد جاء بطلبٍ من القوم أصلًا، ثم اعترضوا بعد ذلك، بدليل: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَإِ مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ مِن بَعْدِ مُوسَىٰ إِذْ قَالُوا لِنَبِيٍّ لَّهُمُ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُّقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۖ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِن كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا ۖ قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ

أُخْرِجْنَا مِن دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا ۖ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ (246) وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا ۚ قَالُوا أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ الْمَالِ ۚ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ ۖ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَن يَشَاءُ ۚ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (247)} (البقرة).

وطالوت لم يكن ملكًا وراثيًا، بل بعثه الله ملكًا باصطفاء خاص، مما يبطل علاقة الملك في القرآن بالوراثة السُلالية، وبطلب من بني إسرائيل. ومع ذلك اعترضوا عليه، فقالوا: «أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ» [البقرة: 247].

وهذا يُثبت أن مناخ الحرية السياسي كان قائمًا، وأن حتى الذي اصطفاه الله لم يُفرض بالقوة، ولم يرث الحكم ولم يُورِّثه.

وراثة سليمان: علم لا سلطة:

{وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا ۖ وَقَالَا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّلَنَا عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ (15) وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ ۖ وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عُلِّمْنَا مَنطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَيْءٍ ۖ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ (16)} (النمل).

الآيتان:

{وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا} (النمل: 15)،

{وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ} (النمل: 16).

تدلّان على أن الموروث لم يكن سلطة أو حكمًا، بل كان علمًا وحكمة. والقرآن لم يذكر أن النبوة تُورَّث، بل هي اصطفاء إلهي.

وسليمان نفسه طلب ملكًا لا ينبغي لأحد من بعده، ما يعني أنه لم يكن له، ولم يكن وارثًا له من والده، ولو كان وارثًا، لما احتاج إلى طلبه، ولم يُورِّثه بدلالة قوله: «لَّا يَنبَغِي لِأَحَدٍ مِّن بَعْدِي».

سأل سليمان ربه:

{قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَّا يَنبَغِي لِأَحَدٍ مِّن بَعْدِيۖ إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ} (ص: 35).

وهذا النص يدلّ صراحة على أن الملك الذي وهبه الله لسليمان ملكٌ خاصٌّ، معجز (هبة)، لا يمكن القياس عليه أو تقليده، بل يستحيل ذلك، ولا يمكن اتخاذه نموذجًا لأنظمة الحكم البشرية. ولم يكن وارثًا ولا مُورِّثًا له.

حين نتأمل في قصص الأنبياء الذين أوتوا ملكًا، كداود وسليمان، أو طالوت الذي لم يكن نبيًا ولكن بعثه الله لبني

إسرائيل ملكًا بناء على استحقاق وعلم وقوة، وبطلبٍ وإلحاحٍ منهم، نجد أن «الملك» فيها لم يكن وراثيًا، ولم يُورَّث لأحد بعدهم، وإنما كان تمكينًا إلهيًا في سياقات استثنائية وخاصة، وبإذن مباشر من الوحي، ولم يكن خاضعًا لقواعد التوارث السُلالية.

فالقرآن يورد، مثلًا، قصة طالوت، الذي اصطفاه الله ملكًا لبني إسرائيل، رغم اعتراضهم عليه. وهو اعتراض أقرّه القرآن ولم يُبطله، في دلالة واضحة على أن ملكه لم يكن وراثيًا ولا مطلقًا، بل اختيارًا ربانيًا مؤقتًا، جاء استجابةً لطلب جماعي من بني إسرائيل أنفسهم، ضمن ظرف خاص.

أما ملك سليمان، فهو لم يكن وراثةً عن داوود بالمعنى الوراثي الملوكي السُلالي المعروف، بل كان استجابة لدعوة سليمان نفسه: {قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَّا يَنبَغِي لِأَحَدٍ مِّن بَعْدِيۖ إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ} (ص: 35)، واصطفاءً إلهيًا تابعًا لمقام النبوة، ومرتبطًا برسالة محددة، ولم يكن ليُورَّث بعده.

❋ ❋ ❋

سنن الإيتاء والنزع، والفاعلية البشرية

— ٥ —

جاءت الآية المحكمة التي تؤسس لفهم منهجي لموضوع الملك في القرآن: {قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ ۖ بِيَدِكَ الْخَيْرُ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} (آل عمران: 26).

وقد جاء فعلا «تؤتي» و«تنزع» بصيغة المضارع، في دلالة على أن عملية الإيتاء والنزع مستمرة، ومرتبطة بتفاعلات الإرادة الإنسانية مع السنن الإلهية، وليست أمرًا ماضيًا قد تم وانتهى.

أي إن ما يظنه الناس "ملكًا مستقراً"، إنما هو في الحقيقة دوران، وتموّج، وتحول دائم؛ فالتغيير حتمي وضروري، وسنّة إلهية في الناس وكل الخلق: {وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ} (آل عمران: 140).

حين يتأسس الحكم على الغلبة والقهر والفساد، ويتمكن الجبابرة، تأتي السنن الاجتماعية والكونية لتستدعي التغيير (النزع). وهو ما نشهده عبر التاريخ: انتفاضات، ثورات، كوارث اقتصادية واجتماعية، وانهيارات لأنظمة ملكية وراثية واستبدادية لم يكن يتخيّل أحد يومًا انهيارها وزوالها.

والقرآن يعبّر عن هذه السنة بوضوح:

{وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ}، أي إن الدوام والاستقرار في الحكم ليس أصلاً قرآنيًا، بل التداول والتبدّل.

وقد يقول قائل هنا: هل العبارة في الآية: {وكذلك يفعلون} تشمل سليمان في سياق الآيات؟

{قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً ۖ وَكَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ} (النمل: 34).

والجواب ببساطة: لا، لأن المقصودين هنا هم الوراثيون، القاهرون، الظالمون، المتملّكون للبشر تملّكًا مطلقًا، المستعبدون لهم، المحتكرون للحكم والسلطة والثروات لهم دونًا عن غيرهم من البشر (كفرعون ومن سار على نهجه):

- "فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَىٰ" (النازعات: 24)،

- "وَنَادَىٰ فِرْعَوْنُ فِي قَوْمِهِ قَالَ يَا قَوْمِ أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ وَهَٰذِهِ الْأَنْهَارُ تَجْرِي مِن تَحْتِي ۖ أَفَلَا تُبْصِرُونَ" (الزخرف: 51)،

- "وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرِي فَأَوْقِدْ لِي يَا هَامَانُ عَلَى الطِّينِ فَاجْعَل لِّي صَرْحًا لَّعَلِّي أَطَّلِعُ إِلَىٰ إِلَٰهِ مُوسَىٰ وَإِنِّي لَأَظُنُّهُ مِنَ الْكَاذِبِينَ" (القصص: 38). ومثلهم

من جاء ذكره في آية الكهف: {أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأَرَدتُّ أَنْ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَاءَهُم مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا} (الكهف: 79).

حيث يصل بهم الطغيان والجبروت إلى ادّعاء الألوهية والربوبية، وهذا الادّعاء ليس شرطًا أن يكون بلسان المقال فقط، بل وبلسان الحال. وهذا ما يتمثّل في كل الملكيات المطلقة الوراثية، وكل أنظمة التوريث والطغيان.

فلن تجد مرسومًا ملكيًّا يُناقَش، أو يُراجَع، أو يُرفَض، وهذا هو عين ادّعاء الألوهية وطلب الطاعة المطلقة. ومثله ادّعاء الربوبية، حيث يتمثّلون حال فرعون: "أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ وَهَـٰذِهِ الْأَنْهَارُ تَجْرِي مِن تَحْتِي"، فينسبون كل شيءٍ لهم، ويتملّكون كل شيء تملّكًا مطلقًا متوارثًا، لا يبالون بأحدٍ سواهم، وهو اعتداء صارخ على ما اختصّ الله به نفسه؛ فلا طاعة مطلقة، ولا ملك مطلق، سوى لله عزّ وجل.

وسليمان عليه السلام هو في الأصل نبي، وما هذا المُلك الذي أوتيه إلا جزءٌ من مهمة نبوية، وكان إيتاءً واصطفاءً من الله، وليس وراثة، ولم يُورِّثه هو لمن بعده.

فما أوتيه سليمان إذًا كان مُلكًا جزئيًّا، مقيّدًا في إطار مُلك (مالك الملك)، وبإذنه سبحانه وتعالى، وبتوجيه مباشر من

الوحي، ولم يكن وراثيًّا على الإطلاق، ولم يكن جبّارًا ولا ظالمًا. ومع ختم النبوّة برسالة محمدٍ صلى الله عليه وسلّم، انقطعت حُجّة الاصطفاء المباشر من الله، وبقيت السنن فقط تفعل فعلها. ولذلك، حتى النبي محمد صلى الله عليه وسلّم، عندما هاجر إلى المدينة، طلب مبايعة الناس، ولم يُفرَض أو يتغلّب عليهم، فمُكِّن بإرادة الناس، وكانت الشورى هي الأصل في كل تعاملاته:

- "وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ" (آل عمران: 159)،
- "وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ" (الشورى: 38).

فالشورى هي أساس السلطة، وهي السنة التي تخضع لها المجتمعات بعد النبوة، في إطار حدود الشرع الحنيف.

أما التوريث، والاستبداد، والادعاء بالحق الإلهي في الحكم، فكلها انحرافات تُناقض صريح الوحي، ومقاصده الكبرى في العدل والحرية لكل الناس.

هل الملكية الدستورية الحديثة تتفق مع القرآن؟

— ٦ —

الملكية الدستورية الحديثة، رغم ما تحقّقه أحيانًا من توازنات شكلية ظاهرية، تظلّ قائمة على التوريث السياسي، الرمزي أو الفعلي، ممّا يُكرّس فكرة أن الحكم في أصله "حقٌّ عائليٌّ سُلاليٌّ".

وهذا بحدّ ذاته:

- يتناقض مع مبدأ الشورى.
- يُخالف قاعدة الاستحقاق وسنّة التداول.
- يُبقي على احتكار رمزي للسلطة.
- ويتضاد مع مفهوم العدل السياسي، الذي لا يتحقّق بغير إشراك كل أطياف وفئات المجتمع في الأمر، والقرار، وتحديد المصير.

ومهما تمّ تجميل هذه الأنظمة بلغة "الدستور" و"التمثيل"، فإنها تُبقي مبدأ التوريث في قلب المعادلة، وهو ما يُناقض التصوّر القرآني لمشروعية الحكم.

أي إنّه، حتى وإن كانت مقيّدة من ناحية الشكل، فإنها مطلقة في جوهرها من حيث الاحتكار الرمزي للسلطة عبر التوريث العائلي والسُلالي، ممّا يُسهم في خلق طبقةٍ فوق المجتمع، لا يُخاطَب أفرادها بغير "صاحب السموّ، والجلالة، وما

شابهها"، تتحكّم به، ولا تخضع للمساءلة، وتمتاز عليه بامتيازات مالية واقتصادية خاصّة، لا ينالها أشدّ أفراد المجتمع اجتهادًا، وسعيًا، واستحقاقًا، وحظًّا.

وهذا، بمرور الوقت، يُراكِم – لا بُد – الطبقية والفساد، الذي سيصل بالمجتمع، في مرحلةٍ ما، إلى مستوى كارثيّ من الفقر، والبطالة، وحتى المجاعة، هذا فضلًا عن الدمار المجتمعي والأخلاقي. وهذا مآلُ كلِّ تفرُّدٍ واحتكارٍ للسلطة – وكل استكبار وتعالٍ عن المساءلة – مهما طال أمدُه، وظنّ أهلها أنها لا تزول، ولن تُنزَع في يومٍ من الأيام. {وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ} (هود: 102).

ولذلك، كان ينبغي علينا أن ننتبه إلى هذا جيدًا، وألّا ندع كهنة السلاطين يستغلّون تلك القصص التي وردت في القرآن الكريم، ليسقطوها على واقع مختلف تمامًا، محاولين شرعنة الملوكية الوراثية المعارضة لروح الإسلام وقيمه وتعاليمه ومبادئه.

مع أن كل القصص التي وردت أكّدت أن الملك والتمكين الذي كان، لم يكن وراثيًا؛ لم يُورَث، ولم يُورَّث.

كل قصص «الملك» في القرآن المرتبطة بالأنبياء، إما مرتبطة بوحيٍ ورسالة، أو بسياقات استثنائية، وكانت تحت عين الوحي دائمًا، ولم يُورَّث أيٌّ منها كنظام دائم.

ومفهوم الملك في القرآن مختلف أساسًا عن الملوكية الوراثية، والاحتجاج بتلك القصص لشرعنة الأنظمة الوراثية الحديثة هو تحريفٌ صريحٌ لمقاصد النص وروحه.

فالملك في القرآن نوعان: خاصٌّ وعامٌّ،

وكل نوع له أشكاله المختلفة، كما بيّنا في البحث سابقًا. والتوريث ليس شاملًا لكلا النوعين، وإنّما هو متعلق بالنوع الخاص، الذي يشمل المال والمتاع الخاصين، بينما الملك العام (من سلطان عام وثروة عامة) فلا يخضع للتوريث مطلقًا، وإنّما يُؤتى عبر السنن، والتداول، والفاعلية والإرادة الإنسانية، والشورى. (والتدخل الإلهي أيضًا، ولكن هذا كان في عصور ما قبل ختم النبوّة والرسالة الإلهية، وانتهى تمامًا ببعثة النبي الخاتم). {مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ} (الأحزاب: 40).

فقبل ذلك، كان الإيتاء يتم – كما في القصص التي وردت في القرآن – عبر السنن، وعبر التدخّل والاصطفاء الإلهي المباشر معًا، أو عبر أنبيائه، ولم يكن الملك مع ذلك يُورَّث ولا

يُورَث، بل كان يُؤتى لاستحقاق، وحكمة، وكفاءة، وعلم، وعدل، وكجزء من مهام نبوية ورسالية تتغيّا العدل، الذي هو أهم أهداف إرسال الرسل، وإنزال الكتاب، من الأساس: {لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ۖ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ ۚ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ} (الحديد: 25).

أمّا مع ختم النبوّة، واكتمال الدين، ووصول الإنسانيّة إلى مرحلة النضج، وحمل الأمانة، فقد أُقفل باب التدخّل الإلهي المباشر والاصطفاء في عمليّة إيتاء الملك ونزعه (بنوعَيْه: العامّ والخاصّ)، وبقيت السُّنن الإلهيّة وحدها تفعل فعلها، بما تعنيه وتتضمّنه من وجود مساحة غير ضئيلة للفعل الإنساني، والإرادة الإنسانيّة الحرّة، التي هي مناط الحساب والجزاء يوم الحساب.

ولو كان في الملك العامّ توريث، لكان أحقّ بالذِّكر والتفصيل في كتاب الله من ذكر وتفصيل المواريث الخاصّة بأفراد الناس...

فلو كان الملك العامّ يُورَّث، فأيُّهما أولى بالذِّكر: تفصيل توريث هذا الملك العامّ، أم تفصيل توريث الملك الخاصّ المتعلّق ببعض المال والمتاع؟!

وهذا كافٍ لهدم كلّ ما يحتجّ به الكهنة لشرعنة وأسلمة الملوكيّة الوراثيّة، التي هي على الضدّ تمامًا من الشورى الإسلاميّة، ومن مفهوم الملك في القرآن، الذي ليس هو كما نَفْهمه الآن، بعد أن أُسقِط مفهوم الكلمة على الوراثيّات المختلفة عبر التاريخ.

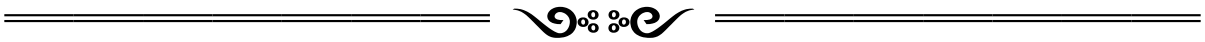

وراثة الحكم ... نفي صريح للإسلامية

— ٧ —

ينبغي التأكيد دون مواربة أن قيام أي نظام حكم على «الوراثية» الفعلية أو الرمزية (كالملكية الدستورية) كافٍ لنفي صفته الإسلامية، لأن الوراثة تقوم على الانتماء العائلي والسُلالي، لا على الاستحقاق والاختيار والشورى والمساواة والعدل والتداول.

بينما الحكم في الإسلام:

• ليس حقًا شخصيًا ولا عائليًا ولا سُلاليًا يُمنح أو يُحتكر.

• ولا وظيفةً تنتقل بالنسب / (بالـDNA).

• بل هو أمانة تستمد شرعيتها من رضا واختيار الأمة، وكفاءة صاحبها، والعدل والشورى والشفافية في ممارستها والتزامها بحدود الشرع الحنيف. {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ۚ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا} (سورة النساء: 58). وأداء هذه الأمانة (الحكم/السلطان/الملك العام) يكون بإعادتها إلى أهلها، والأمة أهلها. فالوراثة السياسية، بمفهومها الجوهري، تُقصي الأمة، وتُحوّلها إلى رعية موروثة لا شعبٍ شريك، وهذا يناقض التصور القرآني من أساسه.

❋ ❋ ❋

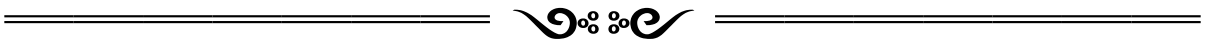

ختامًا

ينبغي عند دراسة مفهوم «الملك» في القرآن ألّا يتم ذلك بمعزل عن السياقات الكاملة لموضوع البحث، وباقي المفاهيم، والمنظومة القرآنية ككل، ولا ينبغي اجتزاء قصة، أو آية، أو جزء من آية، لتبرير نُظُم الحكم القائمة على التوريث.

فالقرآن يضع الأساس لفهمٍ سُنَنيٍّ متكامل: التمكين المشروط، المؤقّت، والنسبي، لا التملّك أو التمليك المطلق، الدائم، الوراثي؛ الشورى لا التسلّط؛ التداول لا الجمود والاحتكار؛ والمسؤوليّة الجماعيّة لا العصمة الفرديّة أو العائليّة أو السُلاليّة؛ التواضع لا العلوّ.

ومن يتأمّل الوحي بهذا المنهج، سيجد أن كل توريث للملك العام (السلطة/السلطان والمال العام) هو انتهاك لسنن وأوامر الله في العدل، والشورى، والتداول. وأن المستقبل للتغيير، كما أراده الله، عبر السُّنن الكونيّة والاجتماعيّة، التي على رأسها سُنّة: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ».

❋ ❋ ❋

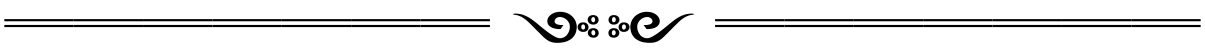

الملاحق

ملحق (1)

من المستحيل أن يكون المتغلب أو الوارث للحكم عادلاً، لأن عدالته تقتضي زوال حكمه واندثاره

يعتقد البعض أنه بالإمكان أن يوجد حاكم متغلب أو وارث للحكم (أي غير شرعي) ويكون عادلاً، وهي تشبه مقولة "المستبد العادل". فهل في ذلك شيء من الصحة؟ سؤال يطرح!

كلمة "مُتغلِّب" هي فاعل من الفعل "تَغَلَّبَ".. تغلَّبَ، يَتغلَّب، تغلُّبًا، فهو "مُتغلِّب"، والمفعول "مُتغلَّب عليه". تَغَلَّبَ عَلَى عَدُوِّهِ: قَهَرَهُ، اِسْتَوْلَى عَلَيْهِ.. تَغَلَّبَ عَلَى الْمَصاعِبِ: ذَلَّلَهَا. تَغَلَّبَ عَلَيْهِ النُّعَاسُ: غَلَبَهُ، اِسْتَسْلَمَ لَهُ..

فالتغلُّب إذًا هو القهر، والاستيلاء، والغلبة. والمتغلِّب في سياق موضوعنا هو من يستولي على ما ليس له (الحكم/السلطان/ الملك العام)، عُنوةً وغَصْبًا.

وكلمة "مستبد" هي الفاعل من الفعل "استبدَّ".. استبدَّ بـ، يستَبِدّ، استَبْدِدْ / استبِدَّ، استبدادًا، فهو "مُستبِدّ"، والمفعول "مستبَدّ به".

استبدَّ الشخصُ بالأمر: تعسَّف، انفرد به من غير مشاركٍ له فيه. والحُكْم الاستبدادي: هو الذي يقوم على التسلُّط والتعسّف المطلق والتَّفرّد بالحكم.. فالمستبد إذاً هو المتفرد بالأمر والحكم، والمتعسّف، والمتسلّط.

هل من الممكن، والوارد، أن يكون المتغلّب أو المستبد أو الوارث للحكم عادلًا؟

إنّ سؤالًا كهذا لا ينبغي أن يطرحه امرؤٌ مسلمٌ مؤمنٌ، قرأ كتاب الله، وفهم شرعه ومبادئه الكبرى، التي لا نملّ من تكرارها والتذكير بها كلَّ حين، وهي:

• الحرية: {لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ۚ فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ} (البقرة: 256).

• الشورى «حق الشعوب في حكم نفسها بنفسها». {وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ{ (الشورى: 38).

{فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ فَإِذَا

عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ} (آل عمران: 159).

• العدل، وتمظهره السياسي لا يكون سوى بالشورى؛ الشورى الإسلامية التي هي ملزمة وفريضة، والشاملة لكل الشعب وفئاته وأطيافه، برجاله ونسائه.

{لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ} (الحديد: 25).

{إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ} (النحل: 90).

{إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا} (النساء: 58).

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا} (النساء: 135).

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ للهِّ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللهَّ إِنَّ اللهَّ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ} (المائدة: 8).

{وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَبِعَهْدِ اللهِّ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ} (الأنعام: 152).

{قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ} (الأعراف: 29).

{يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللهِّ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللهِّ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ} (ص: 26).

• المساواة بين الناس في الحقوق والواجبات وأمام القانون.

{يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللهِّ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللهَّ عَلِيمٌ خَبِيرٌ} (الحجرات: 13).

• التكريم لكل إنسان دون أي تمييز. {وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا} (الإسراء: 70).

• التواصي بالحق، والصبر على ذلك. {وَالْعَصْرِ (1) إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ (2) إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ (3)} (العصر).

• والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وتتضمن حقوق الإنسان. {كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ} (آل عمران: 110).

{وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} (التوبة: 71).

نقول: إنّ من عرف ذلك، ووعاه، وتشبع به عقله وقلبه، لن يتفوّه بهكذا سؤال، لا ينمّ إلا عن عقلية، أقلّ ما يمكن أن توصف به، أنها "تغتصب المنطق السليم"، أو هي ساذجة. لماذا؟

ماذا لو قلتُ لك: هل يمكن أن يوجد شخص واقف وجالس في نفس الوقت؟ أو يركض ومتوقف في نفس الوقت؟ أو أن يكون الليل نهارًا، والنهار ليلًا؟

ستقول: محال! فتلك كلها أضداد، لا يقع أحدها سوى بانتفاء الآخر؛ فلا يمكن أن أجلس إلا إذا لم أكن واقفًا، ولا يمكن أن

أركض إلا عندما لا أكون متوقفًا، ولا يمكن لليل أن يكون ليلًا إلا إذا زال ضوء النهار وجاء الليل. وهذا بالضبط ما ينطبق على مقولة "المستبد العادل"، أو إمكانية أن يوجد متغلب، أو وارث للحكم، ويكون عادلًا في نفس الوقت.

فالمتغلّب، كما تبيّن آنفًا، هو الذي يستولي على الحكم دون وجه حق، أي بالقوة، فيركب ظهور الناس غصبًا وكرهًا، ليستبدّ بأمرهم. فكلُّ متغلّبٍ مستبدٌّ بالضرورة، ولا يستبدّ بالأمر سوى من لم يأتِ بالسبيل الشرعي، الذي هو اختيار الناس ورضاهم به — وقد يَردُ أن يأتي باختيارهم أول الأمر، ثم يستبدّ بهم لاحقًا —، فكلُّ مستبدٍّ متغلّبٌ بالضرورة؛ فهو باستبداده إنما يقهر إرادة شعبه وحقوقه. وكلاهما: المتغلّب والمستبدّ، لا شرعية له، وكذلك الوارث للحكم.

والعنوان الشامل الذي يجمع الثلاثة هو الظلم (انعدام العدل)، وهو ضد العدل؛ فلا يمكن أن يكون الإنسان عادلًا وظالمًا في نفس الوقت، ولا يمكن للظالم أن يكون عادلًا وهو ظالم، وإلا لما سُمّي ظالمًا من الأصل. وكيف يكون عادلًا ووجوده أصلًا قائم على الظلم، أي على انتفاء العدل ومحاربته؟ أي: وجوده بحد ذاته، هكذا، هو ظلم. والظلم ليس بعدل.

إذاً، لا يصح أن نقول: "مستبد عادل"، لأن العادل لا يستبد، والمستبد لأنه مستبد لا يكون عادلًا، وإلا انتفت عنه صفة المستبد. ولا احتمال لأن يكون المتغلب أو الوارث للحكم عادلًا، وإلا زال حكمه، ولم يعد حاكمًا.

بمعنى: أنه حتى وإن وُجد – على سبيل الافتراض – حاكم ورث الحكم من والده (وهو حكم متغلب لأنه وراثي، أي منعدم الشرعية، أي ظالم، أي غير إسلامي)، ثم أراد هذا الابن أن يصحّح الوضع ويكون عادلًا، فما هو أول شيء عليه القيام به؟ ببساطة: أن يترك مكانه (الذي لا حق له فيه، ولا لوالده)، ليعود الأمر إلى أصحابه، أي الشعب، لتتحقق الشورى، «وذلك هو العدل السياسي»، ويُعيد ما نُهب، وما يسيطر عليه من أموال وممتلكات هو ومن سبقه في الحكم، إلى الشعب، ويَردّ كل المظالم. وذلك هو «العدل الاقتصادي والاجتماعي».

أي: أنه عليه، كي يكون عادلًا، أن لا يكون حاكمًا. هكذا ببساطة. لأن وراثته للحكم - من الأصل - ظلم صُراح، أي ليس عدلًا.

والاستبداد بالأمر، واحتكار السلطة والثروات وتوارثها، ظلم صُراح أيضًا، وتألّه وتجبّر.

فمن ذا الذي يملك كل شيء بشكل مطلق، دون شريك أو ند، سوى مالك الملك جل جلاله وتقدست أسماؤه؟

فمن يستبدّ بالأمر ليس عادلًا، ومن يرث الحكم والثروات والناس لا يمكن أن يكون عادلًا، إلا إذا انقلب على نفسه وحكمه، وصار ليس حاكمًا، أي فردًا عاديًا، بعد أن يخضع للحساب الشعبي العسير، وبعد أن يعود الأمر لأصحابه، أي: الشعب، وتعود لهم ثرواتهم، وتُردّ لهم كامل حقوقهم.

إذاً، فالمتغلب، والوارث للحكم، والمستبد، لا يمكن أن يكون واحد منهم عادلًا، وإلا لم يعد "متغلبًا" أو "وارثًا للحكم" أو "مستبدًا".

فالعدل ضد الظلم، والاستبداد بالأمر، واحتكار السلطات والثروات وتوارثها، وقمع إرادة الشعوب، هو ظلمٌ صُراح بَواح، لا شك فيه ولا مراء، موجبٌ ليس للمعارضة فحسب، بل ولقتال الظالمين أنفسهم، وجندهم، ومن يعاونهم، حتى يعود الحكم للشعب، وتعود ثرواته وحقوقه وقراره إليه.

- {أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا ۚ وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ} (الحج: 39).

- {لَّا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ ۚ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا} (النساء: 148).

- {فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ} (البقرة: 193).

- {وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ} (هود: 113).

الظلم لا تهاون فيه مطلقًا، ولا مجاملة لأحد فيه مهما بلغ من مكانة، ولو كان نبيًّا، بل ولو كان أبو الأنبياء وخليل الرحمن.

تأمل حين طلب إبراهيم عليه السلام من ربه: {وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ} (البقرة: 124).

ودلّ هذا على أن الإمامة ليست بالوراثة، بل بالاستحقاق المتمثل بالعدل، ومجافاة الظلم.

لذلك، على من يقول بمقولات الظالمين تلك، أن يكفّ عن غيّه وضلاله وجوره، وأن يعود إلى سبيل الحق والرشاد والعدل.

ملحق (2)

شرعية الكيان السياسي في الإسلام:

ما المقصود بها؟

كتبنا كثيرًا في مقالاتٍ عدّة خارج هذا الكتاب عن قضية الشرعية، وأنها الأساسُ الذي عليه يقوم كلُّ شيءٍ في أيّ كيانٍ سياسيٍّ يتبنّى فلسفة الإسلام ومبادئه، وينطلق منها. وسبق — أيضًا — أن أشرنا إلى جانبي الشرعية في مقالاتٍ عدّة، لكنني شعرتُ بأنه من الواجب عليَّ إيضاحَ ما نعني بالشرعية نفسها؛ فهناك من يظنّ أن الشرعية المقصودة هي شرعيةٌ دينية، أو طقوسية، أو شعائرية، فيعتبر أن الكيانَ السياسيّ الذي يرفع لافتاتٍ وشعاراتٍ "إسلامية"، ويقيم الناس فيه الصلاة، ويصومون رمضان، وغير ذلك من شعائر، يُعدُّ شرعيًا، وبالتالي "إسلاميًا". وهذا غيرُ صواب؛ لذلك، وجب توضيح المقصود.

المبادئ السياسية الإسلامية جاءت واضحة في القرآن الكريم، وكان على رأسها مبدأ الشورى: {وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ}، {وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ}، المنبثق أساسًا من شعار التوحيد «لَا

إِلٰهَ إِلَّا اللَّهُ»، الذي يعني عمليًا المساواة بين البشر جميعهم، فلا أحد يعلو على أحد، والناس كلهم عباد لله الواحد الأحد الفرد الصمد الذي كرَّم بني آدم وسَخَّر لهم الأرض وما فيها، وجعل الإنسان خليفة عليها. ومن المساواة تتولد الحرية والشورى والعدالة وبقية مبادئ الإسلام الكبرى.

إذ يستحيل عقلاً أن تتحدث عن حرية ومشاركة سياسية وعدالة في مجتمع مقسم إلى أسياد وعبيد، مالكين ومملوكين، متبوعين وتابعين مُستعبَدين. وفي الإسلام ذاته، أهم شروط التكليف هي الحرية والعقل. فالحرية مكانتها في الإسلام وفلسفته الشاملة لا يماثلها مكانة، واحتفاء الإسلام بها أعظم من احتفاء أي فلسفة أو عقيدة أرضية بشرية تدعو للحرية وحقوق الإنسان ...الخ.

فإذا كانت الحرية شرط صحة الإيمان وأساس التكليف في الإسلام، فكيف بما هو دون ذلك؟ وكل شيء دونه. والكفر بالطغيان شرط الإيمان بالله: {لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ۚ فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ} (البقرة: 256)، أي أن الإيمان بالله تبارك وتعالى هو المرادف للحرية، بل هو عين الحرية.

ماذا يعني هذا كله؟

إن صحة الإيمان مشروطة بحرية اختيار الإنسان، أو إن جاز التعبير، شرعية الإيمان والتكليف في الإسلام مرهونان بحرية الاختيار واقتناع الإنسان، الذي عليه أن يكفر بكل أشكال الطغيان حتى يكون جديرًا بوصف الإيمان. إذاً، الحرية هنا ركن وأساس وشرط وجوهر ومبدأ ثابت وراسخ في الإسلام كعقيدة ودين.

والأمر كذلك في الإسلام كفلسفة سياسية، أي أنه إذا كان شرط شرعية وصحة الاعتقاد هو حرية واقتناع الإنسان وتحرره من كل أشكال الطغيان والضغط والإكراه، فإن الأمر حتمًا كذلك في كل ما هو دون ذلك، ونعني هنا شرعية الكيان السياسي.

فلا يمكن وصف أي كيان سياسي بأنه شرعي في غياب إرادة الناس وحريتهم واختيارهم داخل هذا الكيان، ولكن مع ذلك، فهذا هو الجانب الأول فقط. أي لا يزال هناك الجانب الآخر، الذي إذا غاب، ظلت الشرعية منقوصة وبالتالي، كان الكيان منقوص الشرعية.

إذاً، الجانب الأول لشرعية أي كيان سياسي ينطلق من فلسفة الإسلام ومبادئه وشرعه الحنيف هو اختيار ورضا وحرية الشعب في ذلك الكيان، أي انبثاق كيانهم عنهم وباختيار منهم، وفيه يحكمون أنفسهم بأنفسهم.

الشعب هو صاحب القرار عبر ممثليه المنتخبين. وهذا هو مبدأ الشورى، والديمقراطية هي أنسب آلية معاصرة توصل لها العقل البشري لممارسة الشورى، أو هي الأقل سوءًا. فالديمقراطية إذًا هي الآلية المعاصرة للشورى.

والجانب الثاني هو التزام ذلك الكيان وسياساته ومواثيقه بمبادئ الإسلام الكبرى، وعلى رأسها: (الحرية "لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ"، وإذا كان لا إكراه في الدين، فحتماً وعقلاً وبداهةً لا إكراه في كل ما دونه، الشورى "حق الشعوب في حكم نفسها بنفسها"، العدالة، المساواة بين الناس في الحقوق والواجبات وأمام القانون، عدم التعدي على المحرمات التي جاءت حصراً في كتاب الله، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، (والمعارضة والأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني والإعلام والصحف والمظاهرات والمؤتمرات والتجمعات السياسية ووسائل التواصل الاجتماعي... إلخ هي التمثل المعاصر لمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) والكرامة للجميع دون تمييز

أو تهميش أو إقصاء) وصون حقوق الإنسان، كل إنسان. وأن تكون التشريعات والقوانين الصادرة من مجالس التشريع المنتخبة من قبل الشعوب (أُولي الأمر منكم)، ضمن حدود الله تبارك وتعالى ورسالته، وألّا تتعدّى على محرّماته التي جاءت في كتابه حصرًا، وهي محدودة جدًا وإنسانية، وأن يكون كتاب الله هو المرجع عند النزاع.

فإن تحقق هذان الشرطان أو الجانبان في أي كيان سياسي، فإنه يكون قد حقق الشرعية بجانبيها. وهذا هو مقصودنا عندما نتحدث عن الشرعية للكيان السياسي. فليس إذًا معيار الشرعية كما يتوهم البعض متعلقًا ومحصورًا بكون الناس يستطيعون أداء الشعائر الدينية الطقوسية، فذلك حاصل في كل الكيانات السياسية في العالم؛ الشرعية منها ومنقوصة الشرعية وحتى منعدمة الشرعية.

ومثال الأخيرة (منعدمة الشرعية) يبدو جليًا في حالة معظم الكيانات السياسية العربية و"الإسلامية"، فهي فاقدة لكلا جانبي الشرعية، ومع ذلك الناس تصلي وتصوم وتحج وتعتمر وتدفع الزكاة التي تذهب لجيوب الطواغيت والمفسدين في نهاية المطاف.

ومثال الثانية (منقوصة الشرعية) نراه في كثير من الدول الغربية التي تحقق جانب الشرعية الأول، بحيث هناك ديمقراطية وحرية وعدالة للشعوب داخل تلك الدول، ولكنها في ذات الوقت ترتكب المجازر والفظائع خارج حدودها، وتدعم المستبدين والطواغيت والمجرمين في العالم ومنطقتنا العربية والإسلامية خصوصًا، ومع بعض التجاوزات على المحرمات في تشريعاتها وقوانينها (كتقنين المثلية مثلًا).

فالكيان السياسي الذي ينطلق من فلسفة وتعاليم الإسلام لا يمكن أن يعتدي على شعب آخر أو يغتصب أرضه أو يصدر منه أي ظلم لغيره من الدول والشعوب في العالم أو يشارك في ذلك أو يساهم فيه بأي شكل من الأشكال، وسياسته تجاه الآخرين هي {وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ} (البقرة: 190)، ولا أن يتعدى في تشريعاته على المحرمات القطعية التي في كتابه تعالى... بينما نرى العكس في معظم الدول الغربية، وعلى رأسها أمريكا، وكيان الاحتلال الصهيوني خير برهان على ذلك. فالغرب من صنعه، وكذلك صنع كيانات الغصب والتوريث والطغيان في كل منطقتنا العربية. وهو من يسلحها ويدعمها ويحميها.

أما مثال الكيان السياسي مكتمل الشرعية، فنادرًا ما يكون، وقد تحقق بأبهى صورة تاريخية له، وفي ظل عصور الوراثيات والإمبراطوريات والتوحش، في دولة المدينة التي أسسها النبي صلى الله عليه وسلم... وهذا ما نسعى نحن لتحقيقه بالآليات المعاصرة، ولا نقصد إعادة التاريخ أو تقليده، بل نقصد التأسي بالنموذج المتحرر الإنساني الإسلامي الذي صنعه النبي الخاتم، مع مراعاة العصر وشروطه ومتغيراته.

نقصد إعادة تفعيل مبادئ الإسلام الكبرى: الشورى، والحرية، والمساواة، والعدالة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومحاربة الطغيان والفساد والعدوان والظلم والقهر والظلمات... تلك المبادئ التي سرعان ما اندثرت شيئًا فشيئًا بعد وفاته عليه الصلاة والسلام، حتى وصلنا إلى هذا الحال الذي تشهده أمتنا في جميع البلدان العربية والإسلامية.

إذن، حتى نختصر ولا نطيل: شرعية أي كيان سياسي ينطلق من فلسفة الإسلام السياسية ومبادئه وشرعه لها جانبان، إذا تحققا صار الكيان شرعيًا، وهي كالتالي:

• إرادة ورضا واختيار الشعب - رجالًا ونساءً، بمختلف توجهاتهم - وانبثاق الكيان عنهم باختيار منهم وقرارهم بيدهم (أي الشورى، والديمقراطية هي آليتها المعاصرة، والشورى

تقتضي عدم وجود أي شكل من أشكال التوريث أو الاحتكار أو التفرد بالأمر والقرار "السلطان: الملك العام").

• التزام هذا الكيان بمبادئ الإسلام الكبرى، وعلى رأسها: (الحرية "لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ"، وإذا كان لا إكراه في الدين، فحتما وعقلاً وبداهةً لا إكراه في كل ما دونه، الشورى "حق الشعوب في حكم نفسها بنفسها"، العدالة، المساواة بين الناس في الحقوق والواجبات وأمام القانون، عدم التعدي على المحرمات التي جاءت حصرا في كتاب الله، التواصي بالحق والصبر على ذلك والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (والمعارضة والأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني والإعلام والصحف والمظاهرات والمؤتمرات والتجمعات السياسية ووسائل التواصل الاجتماعي... الخ هي التمثل المعاصر لمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) والكرامة للجميع دون تمييز أو تهميش أو إقصاء) وصون حقوق الإنسان، كل إنسان.

وأن تكون التشريعات والقوانين الصادرة من مجالس التشريع المنتخبة من قبل الشعوب (أُولي الأمر منكم) ضمن حدود الله تبارك وتعالى ورسالته، وأن لا تتعدى على محرماته التي جاءت

فـي كـتابـه حـصرا ، وهـي محـدودة جـدًا وإنـسانـية. وأن يـكون المرجع عند وقوع النزاع هو كتاب الله تعالى.

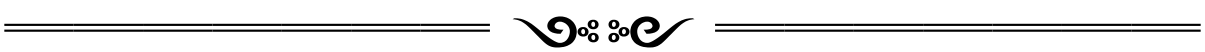

ملحق (3)

الدولة العادلة:

الشورى أساسها والتوريث نقيضها

الدولة العادلة... نعم، هذا هو المطلوب، وهذا ما ينادي به الجميع، ونحن من ضمن هؤلاء بالطبع. والعدل قيمة جوهرية وأساسية في الإسلام: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ} (النحل: 90)، {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ۚ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا} (سورة النساء: 58). والله تعالى يؤكد ذلك حينما يجعل الهدف من إنزال الكتب والرسالات هو إقامة القسط، وهو أكثر من العدل أو هو تمام العدل: {لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ۖ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ ۚ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ} (الحديد: 25). ولكن لهذا العدل أو القسط تمظهراته؛ الاجتماعية منها والاقتصادية والسياسية، وتمظهره

السياسي هو الشورى: "وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ"، بحيث إن الدولة العادلة لا تكون عادلة ما لم تقم هي وسياساتها وكل شيء فيها على الشورى. الشورى في الأمر كله بين الشعب كله رجالًا ونساءً.

وعليه، فإن مطالبتنا بالدولة العادلة يعني ضمنًا وبداهةً وضرورةً المطالبة بالشورى كونها — حصرًا — التمظهر السياسي للعدل، أو هي العدل السياسي بتعبير آخر، بجانب بقية صور العدل. والشورى، بما هي تشارك وتداول وحوار وحرية وسعة، لا يمكن لها أن تجتمع في آن واحد مع التوريث، بما هو استبداد بالحكم وحصره في سلالة واحدة دونًا عن باقي البشر. فإذا حضر التوريث، قُضي على الشورى وكان الاستبداد والإكراه وتكميم الأفواه والتسلّط والاستئثار بالقرار والسلطة والمال. وإذا كانت الشورى، انتفى التوريث وحل التشارك والتداول والحوار والتوافق وحرية الاختيار والكلام والاعتراض.

إذًا، والأمر كذلك، يصبح الحديث عن دولة المواطنة والعدالة والقانون والمؤسسات محض هراء وضربًا من العبث والخبل في غياب الشورى كمبدأ أساسي للكيان السياسي ونظامه ومؤسساته وكل شيء فيه.

لذلك، لا يمكن بل يستحيل أن نناقش موضوع التغيير والإصلاح في كل منطقتنا العربية والإسلامية دون التطرق لطبيعة الأنظمة القائمة هناك، وهي أنظمة في معظمها وراثية. وكل وراثية هي مستبدة وفاسدة وظالمة بالضرورة، ولا مجال في الإسلام للتوريث كما شرحنا آنفًا، ولا لأن تكون طبقة من الناس فوق بقية الناس، وتحمل ألقاب السمو والجلالة والفخامة والمعالي... إلخ، كما هو الحاصل حتى في ما يسمى بالملكيات الدستورية في أوروبا.

فإذا كان الملك في هذه الأخيرة، كما يوهمون الناس، "يملك ولا يحكم"، أي وإن لم يكن حاكمًا آمِرًا ناهِيا، فإنه تبقى له سلطة «رمزية احتكارية متوارثة»، ومكانة فوق الناس له ولسلالته، بالإضافة إلى الامتيازات والمخصصات المالية وغيرها، ولا يخضع للمساءلة ولا للحساب مطلقًا.

وفي مجتمع الإسلام لا مجال لهذا العلو والتعالي لفئة أو لشخص ما على بقية فئات الشعب، فالمساواة بين الناس هي الثمرة الأولى والمباشرة لعقيدة التوحيد «لا إله إلا الله»، وإذا لم تثمر هذه العقيدة تلك الثمرة فهي مجرد كلام يردد بلا امتثال حقيقي لما يحتمه وما يقتضيه من قيم ومبادئ وسلوكيات وأخلاقيات في دنيا الناس.

فلا أحد يعلو على أحد حتى وإن ارتضى بعض الناس ذلك. كأن يستشهد أحدهم معترضًا بنموذج بريطانيا — وأشباهها — على سبيل المثال: أليست بريطانيا ملكية دستورية؟ فلماذا لا نكون مثلها؟ وما العيب فيها؟ ببساطة نجيب: بريطانيا ليست مرجعنا، وهي بإبقاء فئة من المجتمع هي الأسرة المالكة فوق بقية الناس، وإعطائها ألقابًا تأليهيّة وامتيازات اقتصادية وغيرها، فكل ذلك — ومثله — هو مخالف لشكل المجتمع الذي ينطلق من فلسفة الإسلام ومصدره القرآن.

ومن هنا، مرجعنا هو الإسلام وكتابه الكريم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد، لا بريطانيا ولا غيرها من العالمين. ثم إن الشعب البريطاني سبق وقطع رأس تشارلز الأول[٢]، أي أنه حتى شكل الحكم هذا الذي نراه اليوم لم يأت بلا ثمن.

وإن كان مرفوضًا لدينا كمسلمين من حيث الأصل والشكل، فلا وجود للملوكية من الأصل، لا دستورية ولا غير دستورية، وإنما الأمر للشعب كله، شورى بينهم. ويستحيل أن يكون الأمر «شورى بينهم»، وفوقهم فئة تعلوهم وتُخلع عليها صفات

[٢] **تشارلز الأول** كان ملك إنجلترا، اسكتلندا، وأيرلندا من عام 1625 حتى عام 1649. تميّز حكمه بالصراع مع البرلمان، مما أدى إلى اندلاع الحرب الأهلية الإنجليزية. وقد أُعدم في عام 1649 بعد إدانته بتهمة الخيانة.

القداسة والتأليه وتتعالى عن المساءلة والتساوي مع بقية الناس. ولا علاقة لموضوع المساواة هنا بالتفاضل في الرزق، فذلك مرده لكل إنسان وجهده، والأمر متاح للجميع (إن كان المجتمع — أساسًا — يقوم على تكافؤ الفرص وتساوي الرؤوس، أي يقوم على عقيدة التوحيد قولًا وواقعًا)، على أن لا يكون أحد تحت خط الفقر أو لا يعيش حياة يتوفر له فيها كل أساسيات وضرورات الحياة الكريمة.

وإذا كان الإصلاح، بمعناه العام والخاص، يتضمّن ويشترط الإصلاح السياسي، أي تحقيق الشورى، فإن معنى ذلك إنهاء التوريث والملوكية بكل أشكالها. فالملك المطلق الأصلي الدائم الأزلي السرمدي هو لله وحده حصرًا، لا شريك له فيه: {وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُن لَّهُ وَلِيٌّ مِّنَ الذُّلِّ ۖ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا} (الإسراء: 111).

إذًا، لا إصلاح — سواءً كان حقوقيًا أو اجتماعيًا أو اقتصاديًا — بلا إصلاح سياسي. والإصلاح السياسي يعني تحقيق المشاركة الشعبية أولًا وقبل كل شيء؛ أي انتزاع الشعب لحقه في حكم نفسه بنفسه، أي بتحقيق الشورى. وتحقيق الشورى يستلزم القضاء على التوريث، والقضاء على التوريث يعني القضاء على الملوكية كفكرة وثقافة (التملك /

الملك المطلق الوراثي)، والقضاء على الملوكية يعني القضاء على فكرة تقسيم الناس إلى مالكين ومملوكين؛ أسياد متألّهين وأتباعٍ معبَّدين.

تم بحمد الله وتوفيقه.

written by
Rakan Alayedh

مفهوم المُلْك في القرآن

بين التمكين المشروط المؤقت
والتمليك المطلق الدائم

إلى كلّ من آمن بأن الملك العام لا يُورث ولا يُورَّث، وأن الله، كما يؤتي الملك، فهو ينزعه، وهذه عملية مستمرة لا تتوقف. فالتداول سنة إلهية لا تتبدل، وثبات الحال من المحال.

وأن الشورى أصل من أصول الإيمان، ولا تُفهم دلالة الجمع في قوله: "أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا" (النساء: 59)، بمعزل عنها. وأن طاعة أولي الأمر مشروطة بأن يكونوا «منا»، أي باختيار منا، ومقيدة بحدود الشرع الحنيف، والعدل، والتزام الشورى. وإذا وقع النزاع، فمرجعنا جميعًا إلى كتاب الله وحده.

إلى الذين بذلوا أعمارهم في سبيل الله، دعوة للخير، والحرية، والمساواة، والعدل، والشورى، وتحكيم الشرع الذي لا ينفصل عن هذه القيم والمبادئ كلها.
وأبصروا في النور الإلهي عدلًا لا يعرف ولا يقر التملك المطلق للسلطة ولا وراثتها أو توريثها.

إلى القارئ المسلم الحرّ... الباحث عن الحقيقة والحرية، لا عن الراحة والدعة وما يُخدّر العقول.

إلى القارئ المسلم الذي يؤمن أنه لا ملوكية مطلقة ولا توريث للملك العام في الإسلام، وأن الملك الحق مالك الملك هو الله وحده، لا شريك له. وما يؤتيه عبر سننه هو تمكين مشروط ومؤقت، وخاضع للسنن، لا تمليك مطلق دائم متوارث.

ومن يعارض تلك السنن بالغصب والقهر والتوريث، فلا يعني أنه فوق سنن الله، بل هي فاعلة في مسارها، وإن لم تُرَ على السطح ابتداءً. والنزع آتٍ في الطريق، وإن ظن المستكبرون أن الأمر قد استقر لهم.

إلى كل أولئك... إلى كل الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه، أهدي هذا العمل المتواضع، راجيًا من الله أن يتقبله وأن ينفع به... آمين، اللهم آمين.

راكان العايض

1446 هـ / 2025 م